الطبيعة السياسية للإسلام

ثائر سلامة (أبو مالك)

الطبعة الثانية

مزيدة ومنقحة

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

بسم الله الرحمن الرحيم

الفهرس

الحلقة الأولى: حول مفهوم السياسة ٣

الدين هو السياسة: ٥

السياسة هي الإيالة: ٩

الإيالة بها صلاح الشؤون: ١٠

السياسة: الرئاسة التي بها القيام على صلاح الشؤون...................... ١١

العرب تجعل القيام على أغلى ما تملك: سياسته ١٢

الحلقة الثانية: السياسة: الرعاية وفقا لأوامر ونواه ١٤

وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ:.. ١٦

الحلقة الثالثة:ما من عبدٍ يسترعيه اللَّهُ رعِيةً ٢٢

الحلقة الرابعة: الدين النصيحة ٣٠

الحلقة الخامسة: مدخل إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.................. ٣٩

أولا: به كانت الأمة خير أمة أخرجت للناس:................................. ٣٩

أنه من أعمال الأنبياء والرسل عليهم السلام، ٤١

ثانيا: أمة الشهادة.. ٤٢

ثالثا: أنه من صفات المؤمنين وخصائصهم ٤٨
رابعا: أنّه أمارة خيرية هذه الأمّة، وعلامة دالة على تفضلها وتميّزها. ٤٨
خامسًا: أنّه من شروط النصر والتمكين في الأرض، ٤٩
سادسًا: أنّه صمام الأمان للأمّة، وسبب نجاتها من العذاب العامّ ٤٩
سابعا: الطبيعة السياسية للإسلام متمثلة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ٥١
الحلقة السادسة: فريضة محاسبة الحكام ٥٤
الحلقة السابعة: مزج السياسة بالصلاة ٧٧
دار الإسلام ودار الكفر ٨٤
خاتمة ٨٨

الطبيعة السياسية للإسلام

الحلقة الأولى: حول مفهوم السياسة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد

فقد مرت الأمة الاسلامية بفترات عصيبة، بعدت فيها عن الفهم الصحيح للكتاب والسنة، وخالط هذا البعد سريانُ أفكار دخيلة في شرايينها، سهر الكافر المستعمر ليالِيَ وأيامًا يدسُّها للمسلمين من خلال استعماره الثقافي، وهيمنته السياسية، ومن خلال أبواقه من الحكام العملاء وإعلامهم وتعليمهم الفاسد.

وقد أصبح اليوم على ظاهر الكف بالنسبة للمسلمين أن الاسلام دين سياسي، وأن إقصاء السياسة عن الاسلام، وحصر الاسلام في العبادات إنما هو كهنوت مرفوض، وسيرٌ على خطا الغرب العلماني الكافر الذي أقصى الدين عن السياسة وحكَّم العلمانية في كل شؤون الحياة.

فليس من همنا في هذه المقالة أن نبين أن السياسة من صلب الدين، بل إنما نقصد إلى إظهار طبيعة الاسلام السياسية في تناوله للقضايا، كيف لا وعقيدة الاسلام عقيدة سياسية روحية، وحتى ندرك ذلك لا بد من إزالة الغشاوة عن الأذهان في تناولها لموضوع السياسة بتحديد ماهية السياسة أولا.

بَـيْـنَا كنت أصغي لنقاش حول سلسلة من المحاضرات حـول التـاريخ السياسي للدولـة الاسـلامية، تقـدم مجموعـة مـن الأسـاتذة الجـامعيين باقتراحـات لمعـد السلسـلة، تتعلـق بتركيـز المحاضـرات علـى السياسـة، منطلقين من الفهم المغلوط لطبيعـة السياسـة، فمـن مقتـرح عليـه أن يشطب كلمة السياسة، لنفور الناس منها، وارتباطها بنظـرة سـلبية إلـى أحابيل السياسيين وميكيافيليتهم، ومن ناظر إلى أن الحضارة لها جانب سياســي وإداري واقتصــادي واجتمــاعي فلــم الاقتصــار علــى الناحيــة السياسـية، وغيـر ذلـك مـن فهـم سـقيم لمصـطلح السياسـة، ولإسـقاط مصطلح السياسة على الواقع.

كذلك الأمر، ونحن نعرّف حزب التحرير على أنه حـزب سياسـي، يظـن البعض أننـا نقتصـر علـى ناحيـة صـغيرة مـن الاسـلام ونهمـل النـواحي الباقية منه، فرب مقترح يقول لم لا يكون حزبا اقتصـاديا أو اجتماعيـا، أو شاملا لذلك كله ليشمل الاسلام، وغاب عن هؤلاء جميعهم فهم الطبيعة السياسية للاسلام وطبيعة مصطلح السياسة، وإنزاله علـى الواقـع، الأمـر الذي دعا وبإلحاح شديد لكتابة هذا الموضوع.

الدين هو السياسة:

جاء في تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي: {إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ } وحكى أهلُ اللغةِ: الدَّين المصدر، والدِّين بالكسر الاسم، والدِّينُ السياسةُ، والدَّيَّانُ السايس. قال ذو الإصبع عنه: ولا أنت دياني فتحزوني، والدِّينُ الحالُ. قال النضر بن شميل: سألت أعرابياً عن شيء، فقال: لو لقيتني على دِينٍ غير هذا لأخبرتُكَ. إ.هـ. ولكم هو طبيعي أن نربط السياسة برعاية الأحوال والشؤون إذن، فإذا علمت أن الحكم الشرعي مرتبط بأفعال مخصوصة في أحوال معينة، تبينت لك طبيعة الاسلام الرعوية، أي السياسية في رعايته للشؤون، فالحكم الشرعي هو خطاب الشارع المتعلق بأفعال العباد، وأفعالهم هذه إنما يسلكون فيها سلوكا معينا في أحوال معينة، فجاء الشرع ليضبط هذا السلوك بأوامر ونواه، هي ما نسميه الحكم الشرعي، يفرض هذا السلوك أو يحرم ذلك وما إلى ذلك، وهو بذا يسوس الناس بهذه الأوامر والنواه، بل إنه يبين لهم طريقة تنفيذ هذه الأوامر والنواه، فكان المزج ما بين الدين والسياسة، وكان الاسلام في طبيعته سياسيٌّ.

فالعربي إذ يسمي ضبطه لأحواله دينا وسياسة في الوقت نفسه إنما لا يفرق بينهما، ويجعل أي ضبط لأي سلوك سياسة له ودينا في آنٍ، إنما يفهم الطبيعة الصحيحة لمصطلح السياسة.

قال ابن علان الصديقي في دليل الفالحين: وفي «الكشاف» في قوله تعالى: {إنا لمدينون} (الصافات: ٥٣) أو معناه لمسوسون أي مربوبون من الدين بمعنى السياسة ومنه حديث «الكيِّس من دان

نفسه» إ.هـ. قال بعض المفسرين أن معناها حاسب نفسه، إلا أن المعنى الأدق يتعدى إلى سياسة نفسه كي لا يقع في ما يحاسب عليه، ألا ترى أنه عليه السلام فسره بما بعده بقوله: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والفاجر من يتبع نفسه هواها ويتمنى على اللّه عز وجل»، فالفاجر يتبع نفسه هواها، والكيس يسوس نفسه وفق أحكام اللّه ويمنعها هواها.

قال الأزهري في تهذيب اللغة: قال أبو عبيد: قوله: دَانَ نَفْسَه أي أذَلَّها واستعبدها.... والدِّين لِلَّهِ من هذا إنما هو طاعتُه والتَّعَبُّدُ له. وقد قيل في قوله: الكَيِّسُ من دَان نَفْسَه أي حاسَبها. إ.هـ.

جاء في لسان العرب من معاني الدين: والدين تعني الشريعة والسلطان ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّه﴾، إ.هـ. على أنه في الآيات التي تناولت الفتنة والقتال حتى يكون الدين كله للّه، كان معنى الدين فيها السياسة أي الحكم وفقا لنظام الحكم الاسلامي، وجعل معاريف الاسلام معاريف الفرد والمجتمع، ومنكراته منكرات الفرد والمجتمع ليسوس الجميع شئونهم وفق أحكام الاسلام.

وقال الطبري في تفسير الآية السابقة: وأما الدين الذي ذكره اللّه في هذا الموضع فهو العبادة والطاعة للّه في أمره ونهيه، من ذلك قول الأعشى: هُوَ دَانَ الرِّبابَ إذْ كَرِهُوا الدِّيـ نَ دِرَاكا بغَزْوَةٍ وصِيال

يعني بقوله: إذ كرهوا الدين: إذ كرهوا الطاعة وأبوها. إ.هـ. فمصطلح السياسة لغة مرتبط بأن تساس الأمور والشؤون على أساس

أوامر ونواه يطاع فيها الآمر الناهي أو القائم على رعاية هذه الشؤون فيما يأمر وينهى، على أن الاسلام لم يترك شاردة ولا واردة إلا ورعاها بأوامره ونواهيه، ووضع تقنينا للحساب والمحاسبة بناء على حسن تطبيقها، في الدنيا والآخرة، وجعل الحاكم مضطلعا بمسؤوليات معينة يقوم من خلالها على حسن تطبيق هذه الأوامر والنواهي، ويرعى حسن تطبيق الفرد والأحزاب لما أمرهم به، والفردَ مسؤولاً عن بعضها، ومسؤولا عن المحاسبة على حسن تطبيقها، وعلى حسن تطبيق الحاكم لما اضطلع به، وكذا الأحزاب، وهكذا، وهكذا تتضح الطبيعة السياسية للاسلام، إذ لم يترك ما لقيصر لقيصر، بل جعل قيصرا، ورعيته والعباد كلهم مخاطبين بالأحكام الشرعية العملية ومسؤولين عن حسن تطبيقها والمحاسبة عليها، وجعل الخروج عليها بنقيضها مؤذنا باستعمال السيف، فمن خرج من الرعية عن الطاعة قيد أنملة خلع ربقة الاسلام من عنقه، ومن خرج عليها مِنْ سلطانٍ آذن نفسه بسيفٍ مسلطٍ على رقبته حتى يؤوب إلى الحق أو يُقتل وتبقى السيادة للشرع يسوس الرعية بأوامر الله ونواهيه، ففي حديث الحارث الأشعري، فيما رواه أحمد: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وأنا آمركم بخمسٍ اللهُ أمرني بهن بالجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله، فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، إلاّ أن يرجع، ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثاء جهنم، قالوا: يا رسول الله وإن صام وإن صلى؟ قال: وإن صام وإن صلى وزعم أنه مسلم، فادعوا المسلمين بأسمائهم بما سماهم الله عزَّ وجلَّ المسلمين المؤمنين عباد الله عزَّ وجلَّ». وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه فيما رواه أحمد «إنه كائن بعدي

سلطان فلا تذلوه. فمن أراد أن يذله فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، وليس بمقبول منه توبة حتى يسد ثلمته التي ثلم، وليس بفاعل ثم يعود فيكون فيمن يعزه، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يغلبونا على ثلاث، أن نأمر بالمعروف، وننهى عن المنكر، ونعلم الناس السنن».

إن أولئك النفر من المسلمين الذين حرفوا طبيعة الاسلام من سياسية محضة إلى طبيعة وعظ وإرشاد، وأطلقوا على أحكام الاسلام كلمة: تعاليم، وكأنها ما جاءت لتكون قوانين وتشريعات تضبط كل فعل من بني آدم في الحياة، نسوا الناحية العملية في الاسلام وأنه إنما جاء ليطبق أي ليساس الناس بناء عليه، نسوا طبيعته السياسية، وتركوا الأمر لتأثير العظة في النفس فقد تحملها وقد لا تزعها، على أن إغفال تطبيق الاسلام في المجتمع من قبل السلطان الذي به يزع الله ما لا يزع بالقرآن، وإغفال العمل على جعل معارف الاسلام معارف المجتمع، لا يوجد إسلاما في الواقع، فالوعظ والإرشاد إن خليا من مزجهما بالسياسة، لا ينتجان إسلاما يمشي على الأرض، لقد كانت طبيعة الاسلام دوما أنه لا خيار في اتباع أمر الله ورسوله، فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، وفرضٌ على الراعي والرعية المحاسبةُ وإنزالُ العقوبات التي قد تصل إلى القتل إن لم يَسُسِ الاسلامُ الحياةَ.

وأبعد منهم عن فهم طبيعة الاسلام من قلبوه دينا أكاديميا، لا يتنزل على الواقع إلا في أحكام الجهاز البولي والتناسلي، وفقه الحيض والنفاس، فهؤلاء وأولئك قصرت مراكبهم عن فهم طبيعة الاسلام وأنها محض سياسية.

السياسة هي الإيالة:

وقد ورد في الاتقان في علوم القرآن للسيوطي، في معنى التأويل: وقيل من الإيالة وهي السياسة كأن المؤول للكلام ساس الكلام ووضع المعنى فيه موضعه. إ.هـ.

وفي إرشاد الفحول للشوكاني: وقال النضر بن شميل: إنه مأخوذ من الإيالة، وهي السياسة، يقال لفلان علينا إيالة، وفلان آيل علينا، أي: سائس، فكأن المؤوّل بالتأويل كالمتحكم على الكلام المتصرف فيه. إ.هـ.

وجاء في مقاييس اللغة لابن فارس: وَالإيالة السِّياسةُ من هذا الباب، لأن مرجعَ الرّعيةِ إلى راعيها؛ قال الأصمعي: آلَ الرّجلُ رعِيَّتَه يَؤُولُها إذا أحْسَنَ سياستَها، قال الراجز: يَؤولُها أوَّلُ ذي سِياس، وتقول العرب في أمثالها: «أُلْنَا وإيلَ عَلَيْنا» أي سُسْنا وساسَنا غيرُنا. إ.هـ.

ويقال: (أوَّل الحكم إلى أهله) أي أرجعه ورده إليهم. قال الأعشى: أؤول الحكم إلى أهله ، والإيَالة السياسة من هذا الباب؛ لأن مرجع الرعية إلى راعيها، ويخلص مما سبق إلى أن المآل أو الإيال يطلق ويراد به: الرد والرجوع، والسياسة وحسنها، وأهل الرجل لأن إليه مآلهم وإليهم مآله، أي رجوعهم ورجوعه، من هنا كان الراعي مسؤولا عن رعيته، والرجل في بيته راع ومسؤول عن رعيته وهكذا، آلت أمور معينة إليه ليصرف شؤون من تحته وفقها، فأصبح راعيا وترتبت على ذلك مسؤوليته عما استرعاه وعمن استرعي فيهم.

الإيالة بها صلاح الشؤون:

وقال ابن منظور في لسان العرب: وآل مالَه يَؤوله إيالة إذا أصلحه وساسه. والائتيال: الإصلاح والسياسة؛ وفي حديث الأحنف: قد بَلَوْنا فلاناً فلم نجد عنده إيالة للمُلْك، والإيالة السِّياسة؛ فلان حَسَن الإيالة[1] إ.هـ.

---

١) منها: قول لبيد: بِصَبُوحِ صافِيَةٍ، وجَذْبِ كَرِينَةٍ بِمُؤَتَّرٍ، تأْتالُه إبْهامُها
قيل هو تفتعله من أُلْت أي أصْلَحْتُ، كما تقول تَقْتَاله من قُلت، أي تُصْلِحُه إبهامُها؛ وقال ابن سيده: معناه تصلحه،

السياسة: الرئاسة التي بها القيام على صلاح الشؤون

وقال ابن منظور في اللسان: وقال ابن سيده: السَّوْسُ الرِّياسَةُ يقال ساسوهم سَوْساً وإذا رأسُوه قيل سَوَّسُوه وأساسوه، سَاس الأمرَ سِياسةً قام به ورجلٌ ساسٌ من قوم ساسَةٍ، سُوَّاس؛ أنشد ثعلب: سادَةٌ قادةٌ لكلِّ جَمِيعٍ ساسَة للرجال يومَ القِتالِ، سَوَّسَه القومُ جَعَلوه يَسُوسُهم ويقال سُوِّسَ فلانٌ أمرَ بني فلان أي كُلِّف سِياستهم، قال الجوهري[٢]: سُسْت الرعية سِياسَة، سُوِّسَ الرجلُ أُمور الناس: إذا مُلِّكَ أمرَهم؛ وفلان مُجَرَّبٌ قد ساسَ، سِيسَ عليه أي أمَرَ وأُمِرَ عليه وفي الحديث كان بنو إسرائيل يَسُوسُهم أنبياؤهم أي تتولى أُمورَهم كما يفعل الأُمَراء والوُلاة بالرَّعِيَّة، السِّياسةُ القيامُ على الشيء بما يُصْلِحه؛ السياسةُ فعلا لسائس يقال هو يَسُوس الدوابَّ إذا قام عليها وراضَها والوالي يَسُوسُ رَعِيَّتَه. إ.هـ.

---

٢) وقال الجواهري في الصحاح: سُسْت الرعيّة سِيَاسَةً. وسُوِّس الرجلُ أمورَ الناس، على ما لم يسمَّ فاعله، إذا مُلِّكَ أمرهم؛ وفلان مجرَّبٌ قد سَاسَ وسِيس عليه، أي أُمِّرَ وأُمِّرَ عليه. إ.هـ

العرب تجعل القيام على أغلى ما تملك: سياسته

وقال الزمخشري في أساس البلاغة: وفلان حسن الإبالة والإبالة أي السياسة والقيام على ماله لأن مال العرب الإبل. إ.هـ. وقال ابن دريد في جمهرة اللغة: وسسْتُ القومَ أسوسهم سِياسةً ، وكذلك الدوابّ. إ.هـ.

قال ابن سيده في المخصص في اللغة: ومن أنواع الولاية السِّياسة، والإيالة وهي السياسة والإبالة: وهي وِلاية الإبلِ والحِذْقُ لمصلحتِها والعِياسة: وهي السياسة وقالوا العَوْس، إ.هـ.

وقال ابن سعيد الغرناطي في المغرب في ترتيب المعرب: وَيُقَالُ الرَّجُلُ (يَسُوسُ) الدَّوَابَّ إذَا قَامَ عَلَيْهَا وَرَاضَهَا (وَمِنْهُ) الْوَالِي يَسُوسُ الرَّعِيَّةَ سِيَاسَةً أيْ يَلِي أمْرَهُمْ. إ.هـ.

وقال الخليل بن أحمد في العين: و السَّياسة: فعل السائس الذي يسوس الدّوابّ سياسهُ، يقوم عليها ويروضها. والوالي يَسُوس الرَّعيّةَ وأمْرَهم. إ.هـ

وروى الإمام مسلم في صحيحه: عَنْ أيُّوبَ عَنِ ابْنِ أبِي مُلَيْكَةَ أنَّ أسْمَاءَ، قَالَتْ: كُنْتُ أخْدُمُ الزُّبَيْرَ خِدْمَةَ الْبَيْتِ. وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ. وَكُنْتُ أسُوسُهُ. فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْخِدْمَةِ شَيْءٌ أشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَاسَةِ الْفَرَسِ. كُنْتُ أحْتَشُّ لَهُ وَأقُومُ عَلَيْهِ وَأسُوسُهُ. قَالَ ثُمَّ إنَّهَا أصَابَتْ خَادِماً. جَاءَ النَّبِيَّ سَبْيٌ فَأعْطَاهَا خَادِماً. قَالَتْ: كَفَتْنِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ. فَألْقَتْ عَنِّي مؤُنَتَهُ. إ.هـ

من هنا نقول أن تعريـف السياسـة هـو: حسـن رعايـة شـؤون الأمـة داخلياً وخارجياً، وتكون من قبل الدولة والأمة، فالدولـة هـي التـي تباشـر هذه الرعاية عملياً، والأمة هي التي تحاسب بها الدولة.

الطبيعة السياسية للإسلام

الحلقة الثانية: السياسة: الرعاية وفقا لأوامر ونواه

الحمد لله وكفى وسلام على رسوله المصطفى

تناولنا في الحلقة الماضية، مفهوم السياسة، من زاوية أن الدين هو السياسة، والعرب لا تفرق بين أن تسمي رعاية الشؤون وفق أوامر ونواه دينا أو سياسة، ومن زاوية أن السياسة هي الإيالة، وبالتالي لا بد أن تؤول الشؤون إلى من يرعاها بحسب نوعها، فمنها ما يرعاه الفرد في بيته ومنها ما يرعاه الحاكم وهكذا، ويترتب عليه مسؤوليته عن رعيته، ومن زاوية أن السياسة بها صلاح الشؤون، فلا بد لكل سلوك من أن يضبط بأفضل نظام ينظمه، ولا بد من القيام على هذا الأمر بما يضمن صلاح وحسن تطبيقه، وقلنا أن السياسة بها صلاح الشؤون، وقلنا أن العرب تربط بين رعاية الرعية وبين السياسة، حتى أنها وضعت لرعاية الإبل مصطلح الإبالة، وتسمي رعاية الخيل سياسة لها، وهكذا كان القيام على الرعية بما يصلح معاشهم سياسة، وتخلل حديثنا هذا الربط بين الرعاية والمحاسبة على حسن الرعاية، فالحاكم يحاسب المحكوم، والمحكوم يحاسب الحاكم، والمسلم ينصح أخاه ويأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر، ويأطرُ على الحق أطراً، وهذا كله يعني أن المجتمعَ مقودٌ لمبدأ يُساسُ على أساسِه، هكذا كانت نظرة الإسلام، وهكذا حمل الإسلام حملا سياسيا وطبق تطبيقا سياسيا، وكانت طريقة الحفاظ على المبدأ سياسية، وبالتالي كانت عقيدته سياسية، واليوم نتناول الموضوع

أيضا من زاوية جديدة، وهي أن السياسة لا تكون إلا بالرعاية وفقا لأوامر ونواه، وأنه لا بد للرعية من راع، فنقول وبالله تعالى التوفيق:

قال الفيروز أبادي في القاموس المحيط: وسُسْتُ الرَّعِيَّةَ سِياسَةً: أمرْتُها ونَهَيْتُها. وفلانٌ مُجَرَبٌ قد ساسَ وسِيسَ عليه: أدَّبَ وأُدِّبَ. إ.هـ، وقال الأزهري في تهذيب اللغة: وقال أبو زيد: عاس فلان مالَه عَوْساً، وساسه سياسة إذا أحسن القيام عليه. وإنه لسائس مالٍ، وعائس مالٍ بمعنى واحد. إ.هـ

وقال الزبيدي في تاج العروس: (سُسْتُ الرَّعِيَّةَ سِيَاسَةً)، بالكَسْر: (أَمَرْتُهَا ونَهَيْتُهَا). وساسَ الأَمْرَ سِيَاسَةً: قامَ به. وفي «الصّحاحِ»: أي أُمِّر وأُمِّرَ عَليه. والسِّيَاسَةُ: القِيامُ على الشيْءِ بما يُصْلِحُه. إ.هـ

وقال أبو السعود العمادي في تفسيره: { لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ } وقيلَ أُريدَ به العدلُ ليقامَ بهِ السياسةُ ويدفعَ به العُدوانُ. إ.هـ

وأُولي الأمرِ منكُم:

قال في القاموس المحيط: الأَمْرُ : ضِدُّ النَّهْيِ، وآمَرَه فَأْتَمَرَ، و-: الحادِثَةُ، ج: أُمورٌ، ومَصْدَرُ أمَرَ علينا، مُثَلَّثَةً: إذا وَلِيَ، الإِمْرَةُ ، بالكسر. وقول الجوهريِّ: مَصْدَرٌ، وهَمٌ. وله عَليَّ أَمْرَةٌ مُطاعةٌ، بالفتح للمَرَّةِ منه، أي: له عَلَيَّ أَمْرَةٌ أُطيعُهُ فيها. والأميرُ : المَلِكُ، وهي بهاءٍ، بَيِّنُ الإِمارَةِ، ويفتحُ، ج: أُمَراءُ، والمُؤَمَّرُ ، كمُعَظَّمٍ: المُمَلَّكُ، والمُحَدَّدُ، .. وأُولُو الأَمْرِ : الرُّساءُ، والعلماءُ. إ.هـ.

قال ابن عاشور في التحرير والتنوير: وقال الراعي (النميري) يخاطب عبد الملك بن مروان:

أوَليَّ أمرِ اللَّه إنا مَعشر حُنفاء نسجد بكرة وأصيلاً إ.هـ. وقال في قصيدته:

أوَليَّ أمْرِ اللـهِ إنَّ عَشِيرَتِي أمْسَى سَوَامُهُمُ عِزِينَ فُلُولاَ. انتهى.

مجموع الأوامر والنواهي التي نزلت على الأمة لتسوس حياتها بها، أطلق عليها اسم: الأمر، من باب وجوب الطاعة لها، من هنا أمر الرعية بطاعة أولي الأمر، وقد يكون الأمر بمعنى الحوادث، فأولي الأمر يستبطون الأحكام المتعلقة بالحوادث، ويرعون الشؤون بناء على هذه الأوامر والنواهي، فارتباط كلمة أولي الأمر بالسياسة جد وثيق، وأمتن منه عروة، أن السياسة هذه إنما تكون بإنزل أحكام اللّه على الوقائع والحوادث، ليسوس الناس حياتهم وفق نظام الاسلام، من هنا كان

الارتباط بين الدين أي الشرع والسياسة ارتباطا عضويا لا ينفصم إلا عند من جهل.

وفي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه الذي رواه أحمد: ثلاثٌ لا يغلُّ عَلَيْهِنَّ صَدْرُ مُسْلِمٍ: إخلاصُ العَمَلِ لله عَزَّ وَجَلَّ، وَمُناصَحَةُ أولي الأمْرِ، وَلُزُومُ جماعَةِ المُسْلِمِينَ، فإنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرائِهِمْ» قال ابن حجر في فتح الباري: قوله: (باب أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ذوي الأمر) كذا لأبي ذر ولغيره " أولي الأمر منكم ذوي الأمر " وهو تفسير أبي عبيدة قال ذلك في هذه الآية وزاد: والدليل على ذلك أن واحدها ذو أي واحدُ أولي لأنها لا واحد لها من لفظها. إ.هـ. قال ابن منظور في اللسان: قال ابن سيده: ومن خفيف هذا الباب أُولو بمعنى ذَوو لا يُفْرد له واحد ولا يتكلم به إلا مضافاً، كقولك أُولو بأس شديد وأُولو كرم، كأن واحده أُل ، والواو للجمع، ألا ترى أنها تكون في الرفع واواً في النصب والجر ياء؟ وقوله عز وجل: {و أُولي { الأمر منكم}؛ ... وجملة أُولي الأمر من المسلمين من يقوم بشأنهم في أمر دينهم وجميع ما أدّى إلى صلاحهم. إ.هـ. وقال الماوردي في الأحكام السلطانية: وفي أولي الأمر تأويلان: أحدهما أنهم الأمراء، وهذا قول ابن عباس رضوان الله عليه. والثاني أنهم العلماء، وهذا قول جابر بن عبد الله والحسن وعطاء؛ وروى أبو صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن عصى أميري فقد عصاني). إ.هـ. قال ابن حجر: ورجح الشافعي الأول (أي أنهم الحكام) واحتج له بأن قريشا كانوا لا يعرفون الإمارة ولا ينقادون إلى أمير، فأمروا بالطاعة لمن

ولي الأمر، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم " من أطاع أميري فقد أطاعني " متفق عليه، إ.هـ. فترتيب الطاعة لأمرهم الذي يصدر عـنهم ينبيـك أن الأرجح فيها أنهم الحكام، وإن كان اللفظ جاء علـى الجمـع فقـال: وأولـي الأمر، ولم يقل وولي الأمر، فإن الأمر يليه الخليفة ومن تحته جهـاز حكـم لكل فيه اختصاصه من الأمر، ومنهم الـولاة علـى الأمصـار لهـم الطاعـة، والرسول عليه سلام الله حين أرسل حذيفـة علـى سـرية أمـرهم بطاعتـه، على أن آيات أخرى تكلمت في أولي الأمر، والراجح أنهم العلماء فيها، ولم تقرنها بالطاعـة، كقولـه تعـالى: {وَإِذَا جـاءهم أَمْـرٌ مِّـنَ الأَمْـنِ أَوِ الْخَـوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَـوْ رَدُّوهُ إِلَـى الرَّسُـولِ وَإِلَـى أُوْلِـي الأَمْـرِ مِـنْهُمْ لَعَلِمَـهُ الَّـذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْـتُمُ الشَّيْطَــانَ إِلاَّ قَلِيلاً}.

المهم هنا أن نتأمل في جمعه سبحانه وتعالى للأمر ليضعه فـي يـد ذي الأمر، يحكم بناء عليه، أي بناء علـى مجموعـة الأوامـر والنـواهي التـي نزل بها الوحي، أو يستنبطها أولو الأمر أي العلمـاء ممـا نـزل بـه الـوحي، ففي كلٍّ جمع الأحكام التي يساس بها الناس، سواء من حيث استنباطها، أو من حيث القيام على تطبيقها، أو مـن حيـث خطورتهـا علـى المجتمـع وردها إلى من يعلمون استنباطها كـأي أمـر مـن الأمـن أو الخـوف، فقـد جمعها في مسمى الأمر، وجعل عليه مسؤولين مختصين لم يتـرك الأمـر بحال فوضى، فالحـدود والقصـاص والتعزيـر، وعقـد المعاهـدات، وإقامـة السياسة الداخلية لرعاية الشؤون وفق أحكـام الاسـلام، وفـض النزاعـات وإرجاع الحقوق إلى أهلها، والسياسة الخارجيـة لحمـل الـدعوة الاسـلامية والجهاد، وما إلى ذلك كله وضعه بيد ولي الأمر، ومن ينيبه عنه مـن ولاة

وقضاة وغيرهم، يوجد بوجوده، فبعضه لا يطبق تطبيقا كاملا وبعضه لا يطبق أصلا إن لم يوجد هذا الولي، فالأمر المنوط بهذا الخليفة، إنما يشكل العمود الفقري لقيام الاسلام في الأرض، وما تبقى من الاسلام مما يمكن تطبيقه على مستوى الأفراد، لا يتعدى النزر اليسير من الاسلام، فلا وجود للإسلام في الأرض إلا من خلال دولة تقيم أحكامه وتحمل رسالته وتدافع عن بيضته، دولة يكون الأمر فيها لولي الأمر يطاع ما أقامه فينا، وإن أراد أن يظهر نقيضه حمل السيف في وجهه.

قال ابن سعيد الغرناطي في المغرب في ترتيب المعرب: وَيُقَالُ (وَلِيَ) الأَمْرَ (وَتَوَلَّاهُ) إذَا فَعَلَهُ بِنَفْسِهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ فِي بَابِ الشَّهِيدِ لُوا أَخَاكُمْ أَيْ تَوَلَّوْا أَمْرَهُ مِنْ التَّجْهِيزِ (وَوَلِيُّ الْيَتِيمِ) أَوْ الْقَتِيلِ وَوَالِي الْبَلَدِ أَيْ مَالِكُ أَمْرِهِمَا وَمَصْدَرُهُمَا الْوِلَايَةُ بِالْكَسْرِ. إ.هـ.

قال أبو السعود العمادي: {أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِى الأمْرِ مِنكُمْ } وهم أمراءُ الحقِّ وولاةُ العدلِ كالخلفاء الراشدين ومَنْ يقتدي بهم من المهتدين، وأما أمراءُ الجَوْر فبمعزل من استحقاق العطفِ على اللّه تعالى والرسولِ عليه الصلاة والسلام في وجوب الطاعةِ لهم.[٣] إ.هـ.

---

٣) وقيل: هم علماءُ الشرعِ لقوله تعالى: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِى الأمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلا قَلِيلا} ويأباه قوله تعالى: {فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ } إذ ليس للمقلد أن ينازعَ المجتهدَ في حكمه، إلا أن يُجعلَ الخطابُ لأولي الأمر بطريق الالتفاتِ وفيه بُعدٌ، وتصديرُ (إن) الشرطية بالفاء لترتبها على ما قبلها فإن بيانَ حكمِ طاعةِ أولي الأمر عند موافقتِها لطاعة اللّه تعالى وطاعةِ الرسولِ عليه السلام يستدعي بيانَ حكمِها عند المخالفةِ أي إن اختلفتم أنتم وأولوا الأمر منكم في أمر من أمور الدِّين فراجعوا فيه إلى كتاب اللّه {وَالرَّسُولِ } أي إلى سننه انتهى قول أبي السعود. وقال الجصاص في أحكام القرآن: ثم قال: {فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى اللّه والرسول} ، فأمر أولي الأمر برد المتنازع فيه إلى كتاب اللّه وسنة نبيه صلى اللّه عليه وسلم؛ إذ كانت العامة ومن ليس من أهل العلم ليست هذه منزلتهم؛ لأنهم لا يعرفون كيفية الرد إلى كتاب اللّه والسنة ووجوه دلائلهما على أحكام الحوادث فثبت أنه خطاب للعلماء. انتهى.

وقد قال عليه الصلاة والسلام: «من أطاعني فقد أطاع اللّه ومن عصاني فقد عصى اللّه، ومن يطع أميري فقد أطاعني ومن يعص أميري فقد عصاني»، قال البغوي في تفسيره: وقال علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه: حقٌ على الإمام أن يحكم بما أنزل اللّه ويؤدي الأمانة فإذا فعل ذلك فحق على الرعية أن يسمعوا ويُطيعوا. إ.هـ.

وقال الزمخشري: فإن اختلفتم أنتم وأولوا الأمر منكم في شيء من أمور الدين، فردّوه إلى اللّه ورسوله، أي: ارجعوا فيه إلى الكتاب والسنة. وكيف تلزم طاعة أمراء الجور وقد جنح اللّه الأمر بطاعة أولي الأمر بما لا يبقى معه شك، وهو أن أمرهم أولاً بأداء الأمانات وبالعدل في الحكم وأمرهم آخراً بالرجوع إلى الكتاب والسنة فيما أشكل، وأمراء الجور لا يؤدّون أمانة ولا يحكمون بعدل، ولا يردون شيئاً إلى كتاب ولا إلى سنة، إنما يتبعون شهواتهم حيث ذهبت بهم، فهم منسلخون عن صفات الذين هم أولو الأمر عند اللّه ورسوله، وأحق أسمائهم: اللصوص المتغلبة إ.هـ.

إن أمره سبحانه وتعالى بالرد إلى اللّه وإلى الرسول في كل شاردة وواردة يعني أن تتنزل الأحكام على الحوادث، من أجل أن تطبق في الواقع، وهذا هو عينه تعريف السياسة، فالسياسة رعاية الشؤون صغيرها وكبيرها، حقيرها وخطيرها وفق الأوامر والنواهي التي نزل بها الوحي، لضمان حسن تطبيق نظام الاسلام في الواقع ليحيا الناس حياة إسلامية، ومرد هذه الأحكام إلى العلماء يستنبطونها، وإلى الدولة تطبقها، فالدولة كيان تنفيذي لمجموعة المفاهيم والمقاييس والقناعات التي تحملها الأمة، وفي الاسلام هذه المفاهيم والمقاييس

والقناعات إنما تؤخذ من الوحي، من هنا كان الوحي سائسا لشؤون الناس بالدين الذي نزل على قلب محمد صلى الله عليه وسلم بالحق، ليقوم الناس بالقسط.

الطبيعة السياسية للإسلام

الحلقة الثالثة: ما من عبد يسترعيه الله رعيةً

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على خير الخلق حبيب الحق محمد وعلى آله الطيبين.

تناولنا في الحلقتين السابقتين زوايا نظرنا منها إلى الارتباط العضوي بين الدين وبين السياسة، وبينا فيها أن للإسلام طبيعة سياسية لا تخفى على متتبع، ولا تحتاج لكبير عناء لتلمس أنها تتغلغل في جنبات هذا الدين.

واليوم نتابع النظر في هذه المسألة لنرى الجانب الرعوي في تطبيق الاسلام في الواقع، وبهذا الجانب ينآى الإسلام عن أن يكون كهنوتيا، وينآى عن أن يكون تعاليم وإرشادات، كيف لا وهو دينٌ عقيدتُه سياسيةٌ روحيةٌ.

روى البخاري رضي الله عنه عن الحسن «أنَّ عُبَيدَ اللَّه بنَ زياد عادَ معقِلَ بن يسار في مرضِهِ الذي مات فيه، فقال له مَعقلٌ: إني مُحدِّثك حديثاً سمعتُهُ من رسولِ اللَّه صلى الله عليه وسلم، سمعتُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم يقول: ما من عبدٍ يسترعيه اللَّهُ رعِيةً فلم يَحُطها بنصحِهِ لم يَجدْ رائحةَ الجنَّة». قال المناوي في فتح القدير: أي يفوض إليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية بأن ينصبه إلى القيام بمصالحهم ويعطيه زمام أمورهم والراعي الحافظ المؤتمن على ما يليه من الرعاية.

هذا المعنى نجده في أحسن ما يمكن أن يوصف به أمر، لقد وصفه اللّه تعالى بالأمانة التي يجب على الأمة أن تؤديها إلى أهلها، أي أن تضع خير من يقوم بها في المكان المناسب له، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً (٥٨)]، وجاء في طبقات ابن سعد أن عميراً بن سعد رضي اللّه عنه، وهو الذي ولاّه عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه حمص، كان يقول: «ألا إن الإسلام حائط منيع وباب وثيق فحائط الإسلام العدل وبابه الحق، ولا يزال الإسلام منيعاً ما اشتد السلطان، وليس شدة السلطان قتلاً بالسيف ولا ضرباً بالسوط ولكن قضاء بالحق وأخذاً بالعدل» إ.هـ.

وروى البخاري رضي اللّه عنه من حديث أبي هريرة رضي اللّه عنه: قال: بَيْنما النبيُّ صلى اللّه عليه وسلم في مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ القومَ، جاءَهُ أعْرابيٌ فقال: مَتى الساعةُ؟ فمضى رسولُ اللّهِ صلى اللّه عليه وسلم يُحَدِّثُ. فقالَ بعضُ القوم: سَمِعَ ما قال فكرهَ ما قال، وقال بعضهم: بلْ لمْ يَسْمَعْ. حتى إذا قَضى حَدِيثَهُ قال: أينَ ـ أُراهُ ـ السائلُ عن الساعةِ؟ قال: ها أنا يا رسولَ اللّهِ. قال: «فإذا ضُيِّعَتِ الأمانةُ فانْتَظِرِ الساعةَ». قال: كيفَ إضاعَتُها؟ قال: «إذا وُسِّدَ الأمرُ إلى غيرِ أهلهِ فانتَظِرِ الساعةَ» فالأمانة في الآية وفي هذا الحديث أن يوسد الأمر إلى أهله، ليساس الناس بما يقيم العدل فيهم، وضياع الأمانة مصيبة وكارثة يكفي للتدليل عليها أن تنظر يمينا وشمالا من حولك لترى نتيجة توسيد الأمر إلى غير أهله.

قال الأمير الصنعاني في سبل السلام: وأخرج مسلم «ما من أمير يلي أمر المسلمين لا يجتهد معهم ولا ينصح لهم إلا لم يدخل معهم الجنة» ورواه الطبراني وزاد: «كنصحه لنفسه»، وأخرج الطبراني بإسناد حسن «ما من إمام ولا والٍ بات ليلَ سوداءٍ غاشاً لرعيته إلا حرّم اللّه عليه الجنة، وعُرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاماً» وأخرج الحاكم وصححه من حديث أبي بكر رضي اللّه عنه أن النبي صلى اللّه عليه وسلم قال: «من وليَ من أمر المسلمين شيئاً فأمر عليهم أحداً محاباة فعليه لعنة اللّه لا يقبل اللّه منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله جهنم» إ.هـ.

فكما ترى، فهذه هي أجمل تجلية لطبيعة الإسلام السياسية، إذ تراه يحرص على سد الثغرات التي منها ينفذ الفساد إلى سياسة الناس، فهو يقرر أنه لا بد للناس من سراة يحكمونهم ليقيموا الأحكام فيهم ويقيموا العدل والحق، ذلك الذي عليه قامت السموات والأرض، وإذ كانت طبيعة هؤلاء الحكام البشرية قد تنزع بهم لاستغلال المنصب، فقد وضع الاسلام الحواجز الشديدة السميكة بينهم وبين تحقيق ذلك مما سنتناوله إن شاء اللّه في هذه السلسلة باستفاضة، من محاسبة الرعية للحاكم، ومن إقامة الأحزاب السياسية التي تقوم على الأخذ على يد الحكام إذا ما مالو عن الحق، ومن توعد الحكام بأشد العقاب إذا لم يحيطوا الرعية بالنصح، وما إلى ذلك، وهذا بالضبط هو الذي شكل الفرق بين الاسلام وبين الأنظمة السياسية الأخرى التي قامت على الميكيافيلية التي أساسها أن الغاية تبرر الواسطة، أو التي قامت على مقولة الغربي اكذب واكذب ثم اكذب حتى يصدقك الناس.

لقد قام حاجز هائل بين الناس وبين السياسة نتيجة تطبيق وجهة نظر الغربيين القائمة على الكذب والدجل والحيل والغش والكيد، أو تلك التراكمات من سوء تطبيق السياسة في تاريخنا، ونتيجة لهما ترسخت صورة السياسة على أنها بطش وتنكيل بالخصوم ولهاث وراء سعار الكرسي، وكذب، من هنا أردنا في هذه السلسلة أن نبين للناس كيف ينظر الإسلام إلى السياسة وكيف وضع الضمانات التي تفضي إلى جعلها تطبق بالشكل الصحيح، ليعمل المسلمون الليل والنهار على إيجاد الكيان الذي يضمن وضع الأمور في نصابها ويتعامل مع السياسة على أنها أمانة وأنها رعاية للشؤون.

ومن ناحية أخرى فإن الغرب لا ينظر في سياسته الرعية إلى أن السياسة رعاية للشؤون والمصالح من قبل الدولة، فالدولة في الإسلام ضامنة للحاجات الأساسية من مأكل ومشرب وملبس ومسكن وطب وتعليم، وما شاكل، والحاكم يمثله أفضل تمثيل ما جاء في تاريخ الخلفاء للسيوطي، أن فاطمة زوجة الخليفة الصالح عمر بن عبد العزيز قالت: دخلت يوماً عليه، وهو جالس في مُصلاّه، واضعاً خدّه على يده، ودموعه تسيل على خديه، فقلت: ما لَكَ؟ فقال: ويحك يا فاطمة، قد وليت أمر هذه الأمة ما وليت، فتفكّرت في الفقير الجائع، والمريض الضائع، والعاري المجهود، واليتيم المكسور، والأرملة الوحيدة، والمظلوم المقهور، والغريب الأسير، والشيخ الكبير، وذي العيال الكثير والمال القليل، وأشباههم في أقطار الأرض وأطراف البلاد، فعلمت أن ربي عزّ وجل سيسألني عنهم يوم القيامة، وأن خصمي دونهم محمد عليه سلام اللّه ، فخشيت ألاّ تثبت لي حجة عند خصومته، فرحمت نفسي، فبكيت.

إ.هـ.، ومن مزجه صلى الله عليه وسلم للدين بالسياسة، ما أورده الشوكاني في نيل الأوطار: عن جابر قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسِيرِ فَيُزْجِي الضَّعِيفَ وَيُرْدِفُ وَيَدْعُو لَهُمْ» رواه أبو داود، وعن سهل بن معاذ عن أبيه قال: «غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ كَذَا وَكَذَا فَضَيَّقَ النَّاسُ الطَّرِيقَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُنَادِياً فَنَادَى: مَنْ ضَيَّقَ مَنْزِلاً أَوْ قَطَعَ طَرِيقاً فَلاَ جِهَادَ لَهُ» رواه أحمد وأبو داود، فهذه هي رعاية الشؤون أي السياسة.

بينما في الغرب تجبى الضرائب المرهقة من الناس مقابل الخدمات التي تؤدى لهم، وفي كثير من بلدانه على المرء أن يدفع التأمينات الكبيرة ليحصل على الخدمات الطبية، وتشكل الدراسة الجامعية عبئا ثقيلا على كواهل الطلاب، ومن لا يعمل ينام في الشارع حتى بلغ المتشردون الذين لا مأوى لهم ملايين كثيرة، الخ، ولسنا نقصد هنا إلى المقارنة، إذ تحتاج لتسويد صفحات كثيرة، ولكنا نبرز فكرة أن الدولة في الاسلام أبرز ما فيها أنها دولة رعوية ترعى الشؤون والمصالح وتكفي الناس حاجاتهم.

وعودا على بدء، فقد كان من حرص الإسلام على حماية الدولة البشرية هذه من أن تتحول لنهب الطامعين في الحكم، فقد اختلفت نظرة الإسلام إلى وظيفة الحاكم عنها عند الغرب الذي يتصارع فيه النخبة من علية القوم ممن برزوا في أحزاب محددة وحازوا على رضا أصحاب المال الكبار ليحكموا بما يضمن بقاء المال متركزا في أيدي النخبة القليلة في المجتمعات الغربية، على العكس من ذلك تماما كانت نظرة الإسلام إلى الحاكم أنه منصب يتحمل صاحبه تبعات جسيمة إن لم

يقم بها على خير وجه ألقي في النار على وجهه، وإن حاد عن تطبيق النظام إلى ضده قامت عليه الرعية بالسيف، يقودها أحزاب سياسية وعلماء، وإن فسق وظلم وتجبر حوسب، حتى يعود إلى الحق، فإن لم يأطر المسلمون الحاكم على الحق أطرا استودع منهم ولا خير فيهم.

روى مسلم رضي الله عنه: عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ الأَكْبَرِ عَنْ أَبِي ذَر، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ ألاَ تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي. ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرَ إِنَّكَ ضَعِيفٌ. وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ. وَإِنَّهَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ. إِلاَّ مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا». وفي المستدرك على الصحيحين روى الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله : «مَنِ اسْتَعْمَلَ رَجُلاً مِنْ عِصابَةٍ وَفي تِلْكَ الْعِصابَةِ مَنْ هُوَ أَرْضى لله مِنْهُ، فَقَدْ خانَ اللّه وَخانَ رَسولَهُ وَخانَ الْمُؤْمِنينَ». وقال ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى: ودخل أبو مسلم الخولاني على معاوية بن أبي سفيان، فقال: السلام عليك أيها الأجير؛ فقالوا: قل السلام عليك أيها الأمير. فقال السلام عليك أيها الأجير؛ فقالوا: قل السلام عليك أيها الأمير. فقال السلام عليك أيها الأجير؛ فقالوا: قل السلام عليك أيها الأمير. فقال السلام عليك أيها الأجير؛ فقال معاوية: دعو أبا مسلم فإنه اعلم بما يقول. فقال: إنما أنت أجير استأجرك رب هذه الغنم لرعايتها؛ فإن أنت هنأت جرباها، وداويت مرضاها، وحبست أولادها على أخراها: وفاك سيدها أجرك، وإن أنت لم تهنأ جرباها ولم تداو مرضاها؛ ولم تحبس أولاها على أخراها عاقبك سيدها. إ.هـ.

وجاء في سبل السلام للصنعاني: وعن أبي هُريرة رضي الله عنهُ قال: قالَ رسولُ الله: «من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين» رواهُ أحمدُ

والأربعةُ وصحّحه ابنُ خزيمةَ وابنِ حِبّان. وقالَ رسولُ اللّهِ: «إنّكم ستحرصُون على الإمارة وستكونُ ندامةً يوْمَ القيامة، فَنِعْمَ المرضعة وبئستِ الفاطمةُ» رواهُ البخاريُّ. فنعْم المُرضعة) أي في الدنيا (وبئست الفاطمة») أي بعد الخروج منها. إ.هـ.

وقال بدر الدين العيني في عمدة القاري: وقال الطيبي شيخ شيخي في هذا الحديث: إن الراعي ليس مطلوباً لذاته، وإنما أقيم لحفظ ما استرعاه فينبغي أن لا يتصرف إلاَّ بما أذن الشارع فيه، وهو تمثيل ليس في الباب ألطف ولا أجمع ولا أبلغ منه، فإنه أجمل أولاً ثم فصل، وأتى بحرف التنبيه مكرراً، قال: والفاء في قوله: ألا فكلكم جواب شرط محذوف، وختم بما يشبه الفذلكة إشارة إلى استيفاء التفصيل. إ.هـ.

قال الثعالبي في تفسيره: قال ابنُ العَرَبِيِّ في «أحكامه» : هذه الآيةُ (إنَّ اللّهَ يَأْمُرُكُمْ أن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إلَى أهْلِهَا) في أداء الأمَانَةِ، والحكْم بين الناس عامَّة في الوُلاَة والخَلْق؛ لأنَّ كُلَّ مسلمٍ عَالِمٌ، بل كلُّ مسلمٍ حاكمٌ، ووالٍ إ.هـ وروى البخاري عن عبدِ اللّهِ بنِ عمرَ رضي اللّه عنهما أنهُ سمعَ رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يقول: «ألا كلكم راعٍ وكلكم مسؤولٌ عن رعيتهِ فالإمامُ الأعظم الذي على الناس راعٍ وهو مسؤول عن رعيته، والرجُلُ راعٍ على أهل بيته وهو مسؤولٌ عن رعيته، والمرأة راعيةٌ على أهل بيت زوجها وولدِهِ وهي مسؤولة عنهم، وعبدُ الرجل راعٍ على مال سيدهِ وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راعٍ وكلكم مسؤولٌ عن رعيتِهِ». وفي رواية مسلم وأحمد: فَالأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ. إ.هـ. قال القرطبي في تفسيره: وعن هذا عبّر الحسن في هذه الآية (بقوله:) يأمرهم وينهاهم. إ.هـ. قال المناوي في فيض القدير: (فالإمام) أي الأعظم أو

نائبه في رواية فالأمير (راع) فيمن ولي عليهم يقيم الحدود والأحكام على سنن الشرع ويحفظ الشرائع ويحمي البيضة ويجاهد العدو (وهو مسؤول عن رعيته) هل راعى حقوقهم أو لا إ.هـ.

وهنا تبرز الطبيعة السياسية للإسلام ثانية، فالرجل في بيته يسوسه ليقي نفسه وأهله نارا وقودها الناس والحجارة، ويصدر عن تصرفاته بناء على أوامر الله ونواهيه، وكل مسلم وكل مسلمة راع ومسترعى، راع فيما تحته ويرعاه من هو فوقه فيما جعل فيه الأمر إلى من هو فوقه، فكل مسلم يسوس ويساس، ومسؤول عن رعيته، محاسب عليها، فالإسلام ولا شك دين سياسي.

لقد بين عليه الصلاة والسلام في هذه الأحاديث أهمية النصح للمسلمين كناية عن حسن قيام الحاكم على إيالة رعيته، وضدها الغش لهم، من هنا كان الربط المحكم بين النصح للرعية وبين أن يتحقق بذا قيام الحاكم أو الراعي على حسن سياستهم، روى البخاري رضي الله عنه: عنْ جَرير بنِ عبدِ اللّهِ قال: بايَعْتُ رسولَ اللّهِ صلى الله عليه وسلم على إقامِ الصلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، والنُصْحِ لِكلِّ مُسْلم. وروى الشيخان عَنْ تَمِيمٍ الدَّاريِّ ، أنَّ النَّبيَّ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ : «للّه وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

فالسياسة ليست فقط واجب الحكام تجاه رعيتهم، بل هي واجب المسلم تجاه أخيه المسلم، ممثلة بالنصح له، وبأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر، وما إلى ذلك.

الطبيعة السياسية للإسلام

الحلقة الرابعة: الدين النصيحة:

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدي رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه .

انتهينا في الحلقة الماضية إلى أن كل مسلم راع ومسؤول عن رعيته يسوسها وفق أحكام الإسلام، ويسوس نفسه أيضا يجنبها ما يوبقها، فالكيِّسُ من دان نفسه، أي يسوس نفسه وفقا لما يرضي الله ملتزماً أوامره، منتهيا عن نواهيه، فلا يكون بذا ممن أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني، وقلنا أن السياسة ليست فقط علاقة الحاكم بالمحكوم، ومسؤولية الحاكم عن حسن رعاية شؤون المحكوم، بل هي علاقة متبادلة، مصداقا لقول الرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم: الدين النصيحة،

دعونا نعيش لحظات في ظلال هذا الحديث الذي بلغ فيه الحبيب صلى الله عليه وسلم من جوامع الكلم ما بلغ، فهذا نبي الله نوح عليه سلام الله يلخص رسالته بخطوط عريضة: { أُبَلِّغُكُمْ رِسَالاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} الأعراف: ٦٢،

فما هي النصيحة؟ جاء في اللسان :ونصَح الشيءُ نَصْحًا ونُصُوْحًا خلص ونصَح الثوب خاطهُ. والعمل أخلصهُ. والعسل صفَّاهُ؛ النَصِيْحَة مصدر أو اسم وهي في اللغة بمعنى الإخلاص والتصفية وفي الشرع إخلاص الرأي من الغش للمنصوح وإيثار مصلحتهِ، وفي التعريفات

النصيحة هي الدعاءُ إلى ما فيهِ الصلاح والنهي عمَّا فيهِ الفساد. انتهى، وفي نجعة الرائد: يُقَالُ :نَصَحْتُ لِفُلان، ونَاصَحْتُه، وَبَذَلْتُ لَهُ نُصْحِي، وَنَصِيحَتِي، وَأَخْلَصْتُ لَهُ النُّصْح، ومَحَضْتُهُ النُّصْحَ، وَصَدَقْتُهُ الرَّأْيَ، وَالْمَشُورَةَ، وَبَالَغْتُ لَهُ فِي النَّصِيحَةِ، وَاجْتَهَدْتُ لَهُ فِي الْمَشُورَةِ، وَلَمْ أَدَّخِرْ عَنْهُ نُصْحًا، وَلَمْ آلُهُ نُصْحًا، وَلَمْ أَطْوِ عَنْهُ نُصْحًا، وَقَدْ تَحَرَّيْتُ لَهُ وُجُوه النُصْح، وَتَوَخَّيْتُ لَهُ مَنَاهِجَ الرُّشْد، وَبَصَّرْتُه مَوَاقِعَ رُشْده، وَعَوَاقِبَ أَمْرِهِ، وَمَا أَرَدْتُ لَهُ إلا الْخَيْرَ، وَمَا ارْتَأَيْتُ لَهُ إلا رَأْيَ الصَّوَابِ وَيُقَالُ فِي خِلافِ ذَلِكَ : قَدْ غَشَّنِي فُلان، وَغَرَّنِي، وَخَدَعَنِي، وَمَكَرَ بِي، وَمَحَلَ بِي، وَدَلَّسَ عَلَيَّ الرَّأْيِ، وأَوْطَأَنِي عُشْوَةً، وَأَرْكَبَنِي غُرُورًا، وَدَلانِي بِغُرُور، وَمَوَّهَ عَلَيَّ الْبَاطِل، وَشَبَّهَ عَلَيَّ وُجُوهَ الرُّشْدِ، وَلَبَّسَ عَلَيَّ صُوَرَ السَّدَادِ، وَأَشَارَ عَلَيَّ مَشُورَةَ سَوْء، وأَوْرَطَنِي شَرّ مُوَرِّط، وَقَدْ اِسْتَخَفَّنِي عَنْ رَأْيِي، وَاسْتَفَزَّنِي عَنْ عَزْمِي، وَأَفَكَنِي عَنْ رَأْيِ الصَّوَابِ، وَعَدَلَ بِي عَنْ جَادَّةِ الْحَزْم، وَاسْتَزَلَّنِي عَنْ مَحَجَّةِ الرُّشْد. انتهى

في تعريف اللسان، يكون لسان حال الناصح حال المجتهد الذي عليه أن يصفي نصيحته وإرشاده لجادة الحق، من كل شائبة، يخلصها ليبتعد بمن ينصح له عن موارد الفساد، أي عما نهاه الله تعالى عنه، ويدعوه ليأخذ بيده إلى أمر الله الذي فيه صلاحه وصلاح أحواله، وفي تعريفات نجعة الرائد، نلمس الآلية التي أولَتْها العربُ لوصف حال الناصح، فهو يجتهد ويبذل خلاصة رأيه ومشورته لمن ينصحه، متحريا الحق، باحثا عنه ليأخذ بيد من ينصح له إلى الرشد، ونقيضه إما من لا يعبأ بالنصيحة، فلا ينصح للمسلمين، وهو بذا يخالف أمر الرسول صلى الله عليه وسلم: الدين النصيحة، أو أنه يخدع ويغش من ائتمنه الشرع على

النصح له، فيغش بذا اللّهَ ورسولَه والمؤمنين، وهذا سيدنا نوح عليه السلام يصف لنا ربنا تبارك وتعالى حاله وهو ينصح لقومه: {قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلا وَنَهَارًا (٥)فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إلا فِرَارًا (٦)وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصَرُّوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا (٧)ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا (٨)ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا (٩)} نوح: ٥ – ٩،

فالدين إذن النصيحة، {لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَى وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} التوبة: ٩١،

وفي الحديث: الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول اللّه: قال للّه ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم، فكيف سيكون النصح للّه؟ ولكتاب اللّه، ولرسوله؟ قال ابن عاشور في التحرير والتنوير: أي الإخلاص في العمل لهما. انتهى،

إذن فالدين الذي يدين نفسه الكيس به، هو النصيحة للّه أي العمل وفقا لأوامر اللّه، واتخاذ هذه الأوامر أساسا لدعوة الآخرين إلى حملها والعمل الخالص بمقتضاها، والانتهاء عن نواهي اللّه تعالى، والعمل على زجر الآخرين من تعدي حدود اللّه والاقتراب من محرماته، {ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ} الحج: ٣٢، قال المناوي في فيض القدير: الدين النصيحة: أي عماده وقوامه النصيحة على وزان الحج عرفة فبولغ في النصيحة حتى جعل الدين كله إياها وبقية الحديث كما في صحيح مسلم

قالوا: لمن يا رسول اللّه؟

قال: للّه وكتابه ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم

قال بعضهم: هذا الحديث ربع الإسلام أي أحد أحاديث أربعة يدور عليها وقال النووي: بل المدار عليه وحده. انتهى،

فهذا وحديث: إنما الأعمال بالنيات،

وحديث: من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه،

وحديث: الحلال بين والحرام بين،

هي مدار الإسلام، قال الصنعاني في سبل السلام: هذا الحديث جليل. قال العلماء: إنه أحد الأحاديث الأربعة التي يدور عليها الإسلام، وقال النووي: ليس الأمر كما قالوه بل عليه مدار الإسلام قال الخطابي: النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له.

ومعنى الإخبار عن الدين بها أن عماد الدين وقوامه النصيحة.

قال الصنعاني: والنصيحة لأئمة المسلمين: إعانتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم لحوائج العباد ونصحهم في الرفق والعدل.

قال الخطابي: ومن النصيحة لهم الصلاة خلفهم والجهاد معهم. وتعدّد أسباب الخير في كل من هذه الأقسام لا تنحصر.

قيل: وإذا أريد بأئمة المسلمين: العلماء؛ فنصحهم بقبول أقوالهم وتعظيم حقهم والاقتداء بهم، ويحتمل أنه يحمل الحديث عليهما فهو حقيقة فيهما.

والنصيحة لعامة المسلمين: بإرشادهم إلى مصالحهم في دنياهم وأخراهم وكف الأذى عنهم وتعليمهم ما جهلوه وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ونحو ذلك. والكلام على كل قسم يحتمل الإطالة وفي هذا كفاية. وقد بسطنا الكلام عليه في شرح الجامع الصغير.

قال ابن بطال: والنصيحة فرض كفاية يجزىء فيها من قام بها وتسقط عن الباقين، والنصيحة لازمة على قدر الطاقة البشرية إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه، فإن خشي أذى فهو في سعة، والله أعلم.

وهنا يأتي الربط المحكم بين الدين وبين السياسة، فالمطلوب إذن أن يتحقق في المسلم سياسته لنفسه ولمن حوله وفقا للكتاب والسنة، عاملا بهما داعيا إليهما آمرا بالمعروف وناهيا عن المنكر كل من حوله، من حاكم وعالم وعامي، فإذا فعل المسلمون ذلك، صلحت أحوالهم، بل إن الأمر أخطر بكثير من هذا، فمن قعد عن النصيحة، حاله حال من يرضى أن ينقص الدين، وأن يُعمل بخلاف أمر الله تعالى، فالمسلم أمين الله على نفسه، وعلى كتابه، أخذ عليه المواثيق أن يعمل به، وأن يأمر بأمره بين الناس، وينهاهم عن مخالفته، أمين على أمر رسوله، الذي أوذي في سبيل تبليغه أشد الأذى، وأمين على كتاب الله، أن لا يتخذه ظهريا، وأمين على الأمة، يعلم أنه إن قصر في النصح لهم، أو لأئمتهم،

وبلغ المنكر منهم مبلغه، وتردت الأمة في دركات الانحطاط نتيجة بعدها عن دينها، فإن لم يستفرغ وسعه للنصح، ناله من الإثم ما يوازي ما لحق بالإسلام والمسلمين من مصائب، وهذا الشافعي رضي اللّه عنه يصف لنا جانبا مشابها لهذا وصفا بليغا، نقله عنه ابن بطة، في الإبانة الكبرى، قال: "ثم أنت أمين اللّه على نفسك، فهو المطلع على سرك، فاعلم رحمك اللّه أن أصل الدين النصيحة، وليس المسلمون إلى شيء من وجوه النصيحة أفقر ولا أحوج، ولا هي لبعضهم على بعض أفرض ولا ألزم من النصيحة في تعليم العلم الذي هو قوام الدين وبه أديت الفرائض إلى رب العالمين. فالذي يلزم المسلمين في مجالسهم ومناظراتهم في أبواب الفقه والأحكام تصحيح النية بالنصيحة، واستعمال الإنصاف والعدل ومراد الحق الذي به قامت السماوات والأرض، فمن النصيحة أن تكون تحب صواب مناظرك، ويسوؤك خطأه، كما تحب الصواب من نفسك، ويسوؤك الخطأ منها، فإنك إن لم تكن هكذا كنت غاشا لأخيك، ولجماعة المسلمين ,وكنت محبا أن يخطأ في دين اللّه وأن يكذب عليه، ولا يصيب الحق في الدين ولا يصدق ,فإذا كانت نيتك أن يسرك صواب مناظرك ويسوءك خطأه فأصاب وأخطأت لم يسؤك الصواب، ولم تدفع ما أنت تحبه بل سرك ذلك، وتتلقاه بالقبول والسرور والشكر للّه عز وجل حين وفق صاحبك لما كنت تحب أن تسمعه منه، فإن أخطأ ساءك ذلك، وجعلت همتك التلطف لتزيله عنه ,لأنك رجل من أهل العلم يلزمك النصيحة للمسلمين بقول الحق، فإن كان عندك بذلته وأحببت قبوله، وإن كان عند غيرك قبلته، ومن دلك عليه شكرت له، فإذا كان هذا أصلك, وهذه دعواك، فأين تذهب عما أنت له طالب، وعلى جمعه حريص، ولكنك

والله يا أخي تأبى الحق، وتنكره إذا سبقك مناظرك إليه، وتحتال لإفساد صوابه، وتصويب خطئك، وتغتاله وتلقي عليه التغاليظ وتظهر التشنيع، ولا سيما إن كان في عينك وعند أهل مجلسك أنه أقل علما منك، فذاك الذي تجحد صوابه، وتكذب حقه، ولعل الأنفة تحملك إذا هو احتج عليك بشيء خالف قولك، فقال لك: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت: لم يقله رسول الله، فجحدت الحق الذي تعلمه، ورددت السنة، فإن كان مما لا يمكنك إنكاره أدخلت على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم علة تغير بها معناه، وصرفت الحديث إلى غير وجهه، فإرادتك أن يخطأ صاحبك خطأ منك، واغتمامك بصوابه غش فيك، وسوء نية في المسلمين. فاعلم يا أخي أن من كره الصواب من غيره ونصر الخطأ من نفسه لم يؤمن عليه أن يسلبه الله ما علمه، وينسيه ما ذكره، بل يخاف عليه أن يسلبه الله إيمانه، لأن الحق من رسول الله إليك افترض عليك طاعته، فمن سمع الحق فأنكره بعد علمه له فهو من المتكبرين على الله، ومن نصر الخطأ فهو من حزب الشيطان، فإن قلت أنت الصواب وأنكره خصمك ورده عليك كان ذلك أعظم لأنفتك، وأشد لغيظك وحنقك وتشنيعك وإذاعتك، وكل ذلك مخالف للعلم، ولا موافق للحق» . انتهى

فكون الدين النصيحة، يعني أن العقيدة الإسلامية، عقيدة سياسية، عملية، تسوس حياة الناس بأحكام الشرع، وتعمل على تحقق ذلك عمليا، من خلال آلية تحميل المسلمين مسؤولية النصح والتناصح، والتواصي بالحق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهذا يجعل المجتمع كله حارسا أمينا على الأحكام الشرعية، فيجعل الدين سائسا لحياة الناس، ويجعل الناس حراسا على كافة الأصعدة: على صعيد أنفسهم وأهليهم،

ومجتمعهم، ودولتهم: الدين النصيحة: لله ولرسوله ولكتابه، ولأئمة المسلمين وعامتهم، فهي مسؤولية شاملة تفضي إلى المزج الطبيعي والقوي بين السياسة وبين كل شأن من شؤون الحياة، على أساس مقياس الحلال والحرام مقياسا يتحمل الجميع مسؤولية منع تعدي حدوده، يبذلون النصيحة، ويخلصونها ويمحضونها، ويجتهدون في أدائها ليرشدوا أنفسهم وأئمتهم وعامتهم إلى مواضع الرشد، ويجنبونهم مزالق الشيطان.

هذا المزج العظيم بين الأحكام الشرعية وبين السياسة، يرتفع بالأمة للمكانة اللائقة بها، وتحقن في عروق الأمة جرعة قوة تميزها عن غيرها من الأمم التي إن غاب وازع القانون انتهكه أغلب الناس لغياب وازع التقوى ووازع محاسبة الرعية بعضها بعضا عند تجاوز ما نظموا حياتهم وفقا له.

وعليه، فلا بد للمسلمين اليوم من أن يجعلوا: الدين النصيحة مسيرا لهم في حياتهم سائسا لها، ولعلنا ننتبه هنا إلى نقطة مهمة: فالنصيحة، مرحلة سابقة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مرحلة سابقة لمرحلة تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب، وهذا كله جزء من عملية المحاسبة، فهذه الآلية الدقيقة التي تتعامل مع الأحكام على كافة مستويات وجودها بما يتناسب معها، فإن كانت في طور يُحتاج معه إلى النصح كانت النصيحة، وإن كانت في مرحلة لاحقة احتيج معها إلى أمر ونهي، وبعد ذلك مرحلة تغيير باليد، وهنالك مرحلة أطر الحكام على الحق أطرا وقد تصل إلى الخروج عليهم بالسيف، كل هذا لضمان بقاء أحكام الإسلام سائس حياة

المسلمين، هـذا مـا سـنتناوله بالشـرح فـي الحلقـة القادمـة إن شـاء اللّه تعالى.

الطبيعة السياسية للإسلام

الحلقة الخامسة: مدخل إلى الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدي رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أولا: به كانت الأمة خير أمة أخرجت للناس:

[كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللّهِ]. (آل عمران ١١٠)

قال الشيخ الطاهر بن عاشور: "يتنزّل هذا منزلة التعليل لأمرهم بالدعوة إلى الخير وما بعده، فإنّ قوله [تأمرون بالمعروف] حال من ضمير كنتم، فهو مؤذن بتعليل كونهم خير أمة فيترتب عليه أنّ ما كان فيه خيريتهم يجدر أن يفرض عليهم، إن لم يكن مفروضا من قبل، وأن يؤكّد عليهم فرضه، إن كان قد فرض عليهم من قبل".[٤]

وقال الفخر الرازي: في أصول الفقه أن ذكر الحكم مقرونا بالوصف المناسب له يدل على كون ذلك الحكم معللا بذلك الوصف، فههنا حكم تعالى بثبوت وصف الخيرية لهذه الأمة، ثم ذكر عقيبه هذا الحكم وهذه

٤) التحرير والتنوير ص٤٨ ج٤ م٣

الطاعات، أعني الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان، فوجب كون تلك الخيرية معللة بهذه العبادات".[٥]

قال الشوكاني: "وقوله [تأمرون بالمعروف] الخ كلام مستأنف يتضمن بيان كونهم خير أمة مع ما يشتمل عليه من أنهم خير أمة ما أقاموا على ذلك واتصفوا به، فإذا تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر زال عنهم ذلك".[٦]

وأخرج ابن جرير، عن قتادة قال: ذكر لنا أن عمر بن الخطاب قرأ هذه الآية، ثم قال: يا أيها الناس من سره أن يكون من تلك الأمة، فليؤد شرط الله منها.

عن حذيفة بن اليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «والذي نفسي بيده لتأمرنّ بالمعروف ولتنهونّ عن المنكر أو ليوشكنّ الله أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم».[٧]

عن أبي بكر الصديق قال: يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية [يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم] وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقابه».[٨] وفي رواية قال

٥) تفسير مفاتيح الغيب ج٨ ص١٥٧، من أحكام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لياسين بن علي ص ١٤-١٥

٦) في تفسيره: فتح القدير ج١ ص ٣٧١

٧) حديث حسن أخرجه الترمذي في السنن (٢١٨٩)، أحمد في المسند (٢٢٧٧٩)، والبيهقي في الكبرى (١٨٥٤٧) والشعب (٧٢٩٦).

٨) أخرجه أبو داود في السنن (٣٨٣٥)، الترمذي في السنن (٢١٨٨)، أحمد في مسند أبي بكر (٣٣ و٣٤)، البيهقي في الكبرى (١٨٥٤٠)، ابن حبان في صحيحه (٣٠٥) وغيرهم.

صلى اللّه عليه وسلم: «إنّ النّاس إذا رَأوُا الْمُنْكَرَ لاَ يُغَيِّرُونَه، أوْشَكَ أنْ يَعُمَّهُمُ اللّهُ بعقابه».[٩] وفي رواية أخرى: «إن أمّتي إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه يوشك أن يعمهم اللّه منه بعقابه».[١٠]

وعن عدي بن عميرة أنّه سمع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يقول: «إن اللّه لا يعذب العامة بعمل الخاصة، حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه، فإذا فعلوا ذلك عذب الخاصّة والعامّة».[١١] وفي رواية عن العرس بن عميرة قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: «إن اللّه لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى تعمل الخاصة بعمل تقدر العامة أن تغيره ولا تغيره فذاك حين يأذن اللّه في هلاك العامة والخاصة».[١٢]

أنه من أعمال الأنبياء والرسل عليهم السلام،

قال اللّه تعالى: [وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ]. (النحل٣٦) وقد جعل اللّه عزّ وجلّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صفة من صفات النبي صلى اللّه عليه وسلم، وعلامة

---

٩) أخرجه أحمد في مسند أبي بكر (١ و١٦ و٥٤)، الترمذي في السنن (٣١٣٠)، ابن ماجه في السنن (٤٠٣٦) وغيرهم.
١٠) أخرجه بهذا اللفظ البزار في مسنده، ما روى قيس بن حازم عن أبي بكر (٥١ و٥٢)، وما روى محمد بن أبي بكر عن أبيه (١٠٩).
١١) أخرجه أحمد في مسند الشاميين (١٧٤٥٧)، وابن أبي شيبة في المسند (٥٨٧)، ونعيم بن حماد في الفتن (١٧٣٣)، وابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٦٥). وقال ابن حجر في فتح الباري (ج١٤ ص٤٩٢): "أخرجه أحمد بسند حسن وهو عند أبي داود من حديث العرس بن عميرة وهو أخو عدي، وله شواهد من حديث حذيفة وجرير وغيرهما عند أحمد وغيره".
١٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٧٨٨) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (ج٧ ص٥٢٩): رجاله ثقات.

مميّزة له ليعرف بها. قال تعالى: [الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ]. (الأعراف١٥٧) والمطّلع على سيرة النبي صلى اللّه عليه وسلم وأحواله يقف على حقيقته، فقد كان صلى اللّه عليه وسلم كما وصفه القرآن الكريم أمورا بالمعروف ونَهُوا عن المنكر.

ثانيا: أمة الشهادة

يقول رب العزة سبحانه:

[وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلاَلَةُ فَسِيرُواْ فِي الأَرْضِ فَانظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ(٣٦)] النحل

وظيفتان للأمة بينهما رب العالمين: عبادة اللّه والنأي بعدا عن الطاغوت، ولئن كان لنا أن نعرف الطاغوت فما علينا إلا أن نتلو قول اللّه سبحانه:

[فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلاَ تَطْغَوْاْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١١٢)] هود، فكل أمر يبعد بك عن الاستقامة فهو دخول في الطاغوت، كلما اشتد البعد عن الاستقامة اشتد الولوج في الطاغوت، جاء سفيان بن عبد اللّه الثقفي يوما فقال: يا رسول اللّه: حدثني بأمر أعتصم به، قال صلى اللّه عليه وآله وسلم: (قل آمنت باللّه، ثم استقم) رواه مسلم

أما عبادة اللّه فالامتثال لما أمر والانتهاء عما نهى، والاستقامة على أمره.

من هنا، فالأمر بالمعروف أمر بالاستقامة على أمر اللّه، والنهي عن المنكر نهي عن البعد عن تلك الاستقامة، ونهي عن الدخول في الطغيان، أو الاسراف في ذلك الدخول بولوج حظيرة الطاغوت!

أما الطاغوت فقد جاء في القرآن الكريم على معان:

منها منظومة الكفر التي تقف على طرف النقيض مع الإيمان: [فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن باللّه فقد استمسك بالعروة الوثقى] البقرة ٢٥٦ هذه الطاغوت يقف وراءها كل من يصد عن سبيل اللّه لهدف واحد: إخراج العباد من عبادة اللّه إلى عبادة العباد [اللّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّوُرِ وَالَّذِينَ كَفَرُواْ أَوْلِيَآؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ(٢٥٧)] البقرة.

والشكل الأفظع من عبادة العباد لا يتمثل غالبا بالركوع والسجود لبني الإنسان ولكن بالخضوع للقوانين التي يسنها المشرعون بديلا للقانون الرباني الذي أنزله اللّه ليخرج العباد من الظلمات إلى النور،

والحرص على أن تسود نقائض المعروف في المجتمع، أي أن تسود المنكرات عبر تشريعها وفرضها قوانين يعمل بها، وتحمى بواسطة قوة شوكة السلطان وجيشه، أي أن تكون منكرات دولة.

جاء في البداية والنهاية لابن كثير الجزء السابع: قالوا: ثم بعث إليه سعد رسولاً آخر بطلبه، وهو ربعي بن عامر، فدخل عليه وقد زينوا

مجلسه بالنمارق المذهبة، والزرابـي الحريـر، وأظهـر اليواقيـت، واللآلـئ الثمينة والزينة العظيمة، وعليه تاجه وغير ذلك من الأمتعة الثمينة، وقد جلس على سرير من ذهـب، ودخـل ربعـي بثيـاب صـفيقة وسـيف وتـرس وفرس قصيرة، ولم يزل راكبها حتى داس بها على طرف البساط، ثم نزل وربطها ببعض تلك الوسائد، وأقبل وعليه سـلاحه ودرعـه وبيضـته علـى رأسه. فقالوا له: ضع سلاحك.

فقال: إني لم آتكم، وإنما جئـتكم حـين دعوتمـوني فـإن تركتمـوني هكذا وإلا رجعت.

فقال رستم: ائذنوا له فأقبل يتوكأ على رمحه فـوق النمـارق فخـرق عامتها.

فقالوا له: ما جاء بكم؟

فقال: الله ابتعثنا لنخرج من شـاء مـن عبـادة العبـاد إلـى عبـادة الله، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، فأرسلنا بدينه إلى خلقه لندعوهم إليه، فمن قبـل ذلـك قبلنـا منـه ورجعنـا عنـه، ومن أبى قاتلناه أبداً حتى نفضي إلى موعود الله.

قالوا: وما موعود الله؟

قال: الجنة لمن مات على قتال من أبى، والظفر لمن بقي.

فهكذا فهم الصحابة رسالة الإسـلام: إخراجـا مـن عبـادة العبـاد إلـى عبادة رب العباد ومن جور القوانين التـي يضـعها البشـر والتـي لا تحقـق العدل بين الرعية إلى عـدل الإسـلام إذا مـا طبـق علـى النـاس، وتطبيـق

الإسلام هو الضامن بإخراج الناس من ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة، فمن قبل ذلك قبلنا منه وإلا قاتلناه حتى يخضع لسلطان الإسلام أو تنفرد سالفتنا دون ذلك.

فهذا الفعل هو من شهادة الأمة على الأمم، بحملها الدعوة الاسلامية إليهم.

على أن الطاغوت ورد في القرآن الكريم علامة على الاحتكام إليه بديلا عن شرع الله:

[أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلاَلاً بَعِيداً (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً(٦١)] النساء

فالأمة الإسلامية إذن مطالبة بالكفر بالطاغوت نظام حياة والاستقامة على أمر الله كي تتحقق فيها هداية الله فلا تضل، وعلى حسن أداء هذه الأمانة سيقفها الله بين يديه ليسألها:

[وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيداً عَلَى هَـؤُلاء وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ(٨٩)] النحل

فإذا التزمت الأمة بأمر ربها استحقت المكانة العظيمة التي أعدها اللّه لها:

[وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً ١٤٣] البقرة

فعلى ماذا ستشهد الأمة؟ وكيف تبلغ الأمة المنزلة العظيمة بأن تكون أمة الوسط: العدالة والخيرية؟

يقول رب العالمين سبحانه: [كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ١١٠] آل عمران.

فخيرية الأمة تتحقق بتحقيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان بالله، ولقد قدم الله في هذه الآية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الإيمان بالله، كما أن سائر الأمم التي خلت ممن خلت فيهم رسل الله كانت رسلهم تأمرهم بأن يأمروا بالمعروف وينهو عن المنكر ويؤمنوا بالله، فكيف جعل الله هذه الأمة خير الأمم؟

لا شك أن الربط المحكم بين شهادة الأمة على الأمم بالمنهج الرباني الذي أمر الله أن يقوم الناس كل الناس عليه، الذي يضمن بتطبيقه إخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، بحمله إليهم بالدعوة، فإن أبوا فيقاتلوا عليه حتى يدخلوا في الدين برضاهم غير مكرهين، أو يدخلوا في سلطان الإسلام فيطبق عليهم الإسلام جبرا عنهم أو برضاهم، لإحقاق العدل في الأرض، هذا الأمر الذي تفردت به هذه الأمة عن سائر الأمم جعلها خير الأمم، وجعل لها الشهادة على الأمم جميعا، وكل رسول إنما بعث في قومه إلا محمدا ابن عبد الله صلى الله عليه وسلم فقد بعث للناس كافة بشيرا ونذيرا.

فمن دخل في هذا الأمر تحقق فيه قول رب العالمين سبحانه:

[وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلالَةُ فَسِيرُواْ فِي الأَرْضِ فَانظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ(٣٦)] النحل

فمدار شهادة الأمة على الأمم هو تطبيق شرع اللّه على البشرية كافة لتجنيبها عبادة الطاغوت، لإخراجها من جور الأديان والشرائع والنظم والقوانين الوضعية أو المحرفة إلى عدل الإسلام، ولجعل معاريف الاسلام معاريف لها، ومنكراته منكرات تنكرها، فمن اتبع واستقام على أمر اللّه كما أمر اللّه فقد رشد ومن زاغ ضل وحقت عليه الضلالة فاستحق العذاب.

وبعد: فلئن كانت هذه وظيفة الأمة تجاه الأمم الأخرى، فما بال هذه الأمة الكريمة تثاقلت عن أن تحرر نفسها من عبادة العباد، فرضيت بالاحتكام إلى القوانين الوضعية، وسكتت على ضنك العيش الذي تحياه

واللّه تعالى وعد وأوعد، وعد وقال: [وَأَلَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُم مَّاء غَدَقاً(١٦)] الجن

وأوعد فقال: [وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى(١٢٤)] طه

على أن هذه الأمة موقوفة بين يدي ربها ليسألها عن هذه الأمانة وسيشهد رسولكم صلى اللّه عليه وسلم عليكم فماذا أعددتم لجوابه؟

ثالثا: أنه من صفات المؤمنين وخصائصهم

كما قال الله تعالى: [التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدونَ الآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ]. (التوبة١١٢) فهو معيار تفرقة بين المؤمنين والمنافقين في الدنيا والآخرة. فعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة».[13]

رابعا: أنّه أمارة خيرية هذه الأمة، وعلامة دالة على تفضلها وتميزها.

قال الله تعالى: [كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ]. (آل عمران ١١٠) وعن درة بنت أبي لهب قالت: قام رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر، فقال: يا رسول الله، أي الناس خير؟ فقال: «خير الناس أقرؤهم وأتقاهم لله عز وجل وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأوصلهم للرحم».[14]

---

١٣) حديث صحيح أخرجه الطبراني في معاجمه (الصغير١٩٨ و٧٤٤ والأوسط١٦٠ و٥٠٨٨ و٦٢٦٥ و١١٥٠٤ والكبير٥٩٩٠ و٧٩٤١ و١٠٩١٧ و١١٣٠٠ و٤٠١١٧) عن أبي هريرة، وابن عباس، وأبي موسى الأشعري، وسلمان الفارسي، وأبي أمامة، وقبيصة بن برمة، وأم سلمة.
١٤) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٨١٩)، ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٨٩٢ و٣٦٩١٣)، الطبراني في الكبير (١٩٣١٦)، البيهقي في الشعب (٧٧١٨)، والسيوطي في الجامع الصغير (٤٠٣٢) ورمز له بالصحة، وقال الهيثمي في المجمع (ج٧ رقم ١٢١١٩): "رواه أحمد وهذا لفظه والطبراني (...) ورجالهما ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر".

خامسًا: أنّه من شروط النصر والتمكين في الأرض،

قال تعالى: [ولَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ. الَّذِينَ إن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أقامُوا الصَّلَاةَ وآتوُا الزَّكَاةَ وأمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ ونَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ]. (الحج٤٠/٤١)

قال الزمخشري في ربيع الأبرار ونصوص الأخبار: قال علي عليه السلام: وما أعمال البر كلها عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا كنفثة في بحر لجي، **وأفضل ذلك كله كلمة عدل عند سلطان جائر**.

سادسًا: أنّه صمام الأمان للأمة، وسبب نجاتها من العذاب العام

إذ إن التخلّي عن هذه الفريضة، يحلّ عليها كلّها عذاب اللّه وعقابه، دون تمييز بين صالحها وطالحها. قال اللّه تعالى (في سورة الأنفال٢٥): [وَاتَّقُواْ فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَاعْلَمُواْ أنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ]. قال ابن عباس: "أمر اللّه المؤمنين ألا يقروا المنكر بين أظهرهم فيعمهم العذاب". [١٥]

يقول رب العالمين وهو أصدق القائلين: {كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللّهِ} ١١٠ آل عمران

---

١٥) انظر القرطبي في تفسيره وابن عبد السلام وابن حجر في الفتح وابن عربي في أحكام القرآن.

لقد رتبت هذه الآية الكريمة بشكل عجيب قوام خيرية الأمة منطلقة من أمرها بالمعروف، ونهيها عـن المنكـر ، وإيمانهـا بـالله، وخيـر الأمـم أفضـلها وأعلاهـا شـأنا، أي أنهـا أكثـر الأمـم نهضـة، إذ النهضـة العلـو، فنهض الرجـل قـام ، ومكـان نـاهض أي مرتفـع، وأمـة ناهضـة: مرتفعـة خيّـرة، تسمو على الأمم الأخرى، ولكننا ندرك أن النهضة إنما تكون بـأثر المفاهيم التي يحملها الانسان، والتـي يحملهـا المجتمـع علـى السـلوك والعلاقـات التـي يبنـى عليهـا، وبالتـالي فقـوام هـذا السـلوك الامتثـال بالمعاريف التي نتجت عن الايمان بالله، والانتهاء عن المنكرات التي نهى الله عنها، وبذا يلتزم المسلم، وتلتزم الأمة الاسلامية بالطريقـة، فترشـد وتقتعد مكانتها السامقة اللائقة بها، وتتحقق فيها الخيرية التي أكرمها الله تعالى بها.

جاء سفيان بن عبد الله الثقفي يوما فقال: يا رسول الله: حدثني بأمر أعتصم به، قال صلى الله عليه وآله وسلم: (قـل آمنـت بـالله، ثـم اسـتقم) رواه مسلم

لقد تحدثنا في مواضع أخرى عن نهضة المسلم كفرد، تلك النهضـة التي تنتج عن إيمانه بالله واستقامته على أمره، فتؤثر المفاهيم العقدية التي يحملها المسلم في سلوكه مما ينتج إنسانا راقيا ناهضا خيرا.

وهنا الآية الكريمة تحدثنا عن نهضة الأمة كأمة، فنهضـتها تنطـلق من استقامتها على أمر ربها بجعل المعاريف التي عرفهـا الشـرع مسـيرة لأعمالها، وبأن تنآى بعدا عن المنكرات التي أنكرها الشرع، لتستقيم بـذا على الطريقة فترشد وتقتعد خير مكانة بين الأمم.

لقد ربط الحق سبحانه في الآية الكريمة بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبين الايمان بالله، فقدم عند الحديث عن الخيرية الأمر بالمعروف، لأن الخيرية والنهضة متعلقة بالسلوك أي بالأعمال، وهي من نتائج الايمان وهي مبنية على الايمان، وبالتالي فدقة الآية تفضي إلى أن نفهم منها أن الخيرية إنما تكون بجعل الأفكار العقدية هي المسيرة للسلوك، وبجعل العقيدة قيادة فكرية للأمة ومقياسا لأفعالها.

سابعا: الطبيعة السياسية للإسلام متمثلة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

قلنا أن الشريعة الغراء أتت على شكل أوامر ونواه لضبط سلوك الانسان، سواء على صعيد الفرد أم على صعيد المجتمع، ونستطيع وضع اليد على بعض معالم الطبيعة السياسية للاسلام بالتأمل في الأمور التالية:

أولا: حرص الاسلام على أن تكون منظومته التشريعية هي القيادة الفكرية التي تقود الأمة والفرد في معترك الحياة:

فلم يقتصر الاسلام على ضبط سلوك الفرد بالأوامر والنواهي، بل جعل هذه الأوامر والنواهي عرفا عاما، بحيث يتعارف الناس على أن من يخرج عليه لا بد لهم من ردعه بوسيلة من الوسائل لإعادته للالتزام بهذه المنظومة التزاما تاما،

فما كان من هذه المعاريف فرضا، أوجب التزامه، وأوجب المحاسبة على أساس عدم التزامه، بالنصح، ثم بالأمر بالمعروف، وبالنهي عن المنكر، ثم بالعقوبة، وهكذا، لضمان حسن سير المجتمع وفق هذه الأوامر.

ثانيا: جعل مسألة تغيير المنكر قضية واجبة على من استطاع تغييره، وأعطاه الصلاحيات للتغيير باليد إن وجدت الاستطاعة، وإلا فباللسان، وإلا فبالقلب، فالمهم أن يبذل جهده لتغيير المنكر، أو إنكاره، أو عدم الرضا به.

ثالثا: ثم إن بعض المنكرات تخرج بطبيعتها عن الطبيعة الفردية، أو عن قدرات الأفراد كأفراد (أعيان) على التغيير، فتغدو منكرات دولة أو مجتمع، فحين ذلك أمر بإنشاء الأحزاب السياسية، التي تكون وظيفتها هي النهي عن تلك المنكرات، مستغلة قدرتها كأحزاب سياسية، أو جماعات تجتمع على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رامية بثقلها في المجتمع، وقدرتها على قيادة الرأي العام في المجتمع ليرفض هذه المنكرات، ومن ثم إحداث التغيير، فراعى الاسلام إذن تلك المنكرات الخطيرة التي خرجت عن الطبيعة الفردية إلى الطبيعة المجتمعية، فأضحت عادات مخالفة للشرع، أو عرفا عاما منكرا، أو منكرات محمية أو مفروضة من قبل الدولة.

رابعا: وكذلك شرع أحكاما خاصة تتعلق بتغيير منكرات الحكام، وبين أنهم إن أظهروا الكفر البواح في مجتمع اسلامي، فيخرج عليهم بالسيف فإما اعتدلوا وإلا نُحّوا بقوة السيف، حتى تبقى معاريف الاسلام

هي المعاريف المصونة، وما أنكره الاسلام محرما في المجتمع لا يجرؤ أحد أن يفعله.

وبهذا ترى أن الاسلام أحاط معاريفه بسياج الرعاية المجتمعية، وأنزل على الأعيان واجبات لرعايتها، فمن رآى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع: فبقلبه، وليس بعد ذلك إيمان.

وكانت هذه الفروض عينية يلحق التقصير في أدائها عند الاستطاعة اثم على من يرى المنكر ولا يغيره وهو قادر على ذلك.

ثم إنه جعل إنكار منكرات المجتمع والدولة، فرض كفاية يقوم به المسلمون من خلال الأحزب السياسية، أو من خلال التفافهم وراء علمائهم يقودونهم لمنع المنكرات.

فهذه حيطان منيعة أحاط اللّه بها المعروف والمنكر بحيث يسود الاسلام وقيمه في المجتمع سيادة لا مثيل لها.

فكان الاسلام بطبيعته الرعوية هذه، الدين الوحيد، والمبدأ الوحيد الذي يحرص كل الحرص على أن لا تخرم هذه الأوامر على أبسط قدر، كيف لا وهي حدود اللّه تعالى!! وشرع اللّه تعالى!!

من هنا يبرز الارتباط الوثيق بين الاسلام كدين سياسي، وبين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

والحمد للّه رب العالمين.

الطبيعة السياسية للإسلام

الحلقة السادسة: فريضة محاسبة الحكام

إن حكمة اللّه اقتضت أن ينزل على عباده شريعة من السماء لكي ترتب أمورهم الدنيوية والآخروية ، وضمن ذلك في الكتاب والسنة الشريفة ، وأمر الناس جميعا ، سواء كانوا من الحكام أو المحكومين أن يتحاكموا إلى شرعه.

ولم ينزل سبحانه وتعالى كتابه الكريم ليضعه الناس في موضعٍ غير الذي أنزل من أجله، لم ينزله ليتخذوه على اعتباره رقائق وتمائم ، أو يستعملوه للتبرك به في البيوت والسيارات والمحلات التجارية . أو للزخرفة والنقوش . أو لقراءته على الأموات وفي الأتراح ، أو ما شابه ذلك . فاللّه سبحانه وتعالى يقول :

{المص (١) كِتَابٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلاَ يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ (٢) اتَّبِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ} الأعراف .

كما أنه عز وجل أمر الحكام أن يحكموا به فقال جل من قائل:

(وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيراً مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ (٤٩) أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ حُكْماً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ (٥٠))

وأما المسلمون فقد أمرهم بأن يحتكموا في كل شؤون حياتهم إلى شرعه ، مما قل أو كثر فقال تعالى في سياق التحذير:

(فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً) (٦٥) "

كما قال أيضا

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً (٥٩) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلاَلاً بَعِيداً (٦٠)وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً (٦١))

وعليه فإن الله قد عدّ الحاكم الذي لا يحكم بالشرع إما أن يكون كافرا أو فاسقا أو ظالما، وتوعده بالحرمان من رائحة الجنة إن غش الرعية في الحكم والرعاية.

كما أنه عدّ المحكومين من رعيته إذا ابتغوا الحكم في غير ما أنزل اللّه ومالوا إلى حكم الطاغوت أن لا إيمان لهم أو أن إيمانهم في هذه الحالة لا يزيد عن كونه مجرد زعم .

غير أن الشارع ربط مسألة الطاعة للحكام والإنصياع لهم بمقتضى التزامهم هم بأحكام اللّه ،،، ومنع طاعتهم في حالة عصيانهم للّه سبحانه أو في حالة حكم للمسلمين بغير شرع اللّه : قال عليه الصلاة السلام

مَنْ خَلَعَ يدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً

وروى الإمام البخاري ومسلم وأحمد" :عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنْ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً "

ولمسلم في كتاب الإمارة عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ سَمِعْتُ جَدَّتِي تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ يَقُولُ "وَلَوْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا"

وفي حديث آخر له في الباب نفسه عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ "عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ"

وللإمام أحمد في مسنده : قَالَ عَمْرُو بْنُ زُنَيْبٍ الْعَنْبَرِيُّ إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ مُعَاذًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ لَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِكَ وَلَا يَأْخُذُونَ بِأَمْرِكَ فَمَا تَأْمُرُ فِي أَمْرِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا طَاعَةَ لِمَنْ لَمْ يُطِعْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ"

وهكـذا نخلـص مـن هـذه النقطـة بـأن الكتـاب أنـزل للحكـم وأن المسلمين مأمورين بالإحتكام إليه وتجنب حكـم الطـاغوت وأن طـاعتهم لحكامهم واجبة ما لم يحكموهم بغير ما أنزل اللّه.

وأما النقطة الأخرى التي يجب إثارتها في هـذا الصـدد هـي فريضـة محاسبة الحكام وبيان واقعها ومكانها من الفكر الإسلامي:

فعن جرير بن عبد اللّه قال : "بايعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسـلم على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم" «متفق عليه»

ومثله حديث تميم الداري عن النبي صلى اللّه عليه وعلـى آلـه وسـلم قال: "الديـن النصيحة، قالها له ثلاثا، قلنا لمـن يـا رسـول اللّه ؟ قـال: للّه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم."

رواه البخاري ومسلم، واللفظ له.

ولنا في بيعة العقبة الثانية مثال على العهد الذي أعطي لرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فقـد بايعـه المسـلمون وأعطـوه العهـد علـى قـول الحق فقد قالوا في نص البيعة ما نصه عن عبادة بن الصـامت رضـي اللّه عنه قال: (بايعنا رسول اللّه صلى اللّه عليه وعلـى آلـه وسـلم علـى السـمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وعلـى أثـره علينـا، وأن لا ننازع الأمر أهله إلاّ أن تروا كفراً بواحاً عندكم من اللّه فيه برهـان، وعلـى أن نقـول بـالحق أينمـا كنـا لا نخـاف فـي اللّه لومـة لائـم)، رواه البخـاري ومسلم

فهذه البيعة التي أعطيت للرسول - عليه السلام – تعد ميثاقا بينه وبين من بايعوه بصفته حاكما، وفيها نص يبين الحكم الشرعي المتعلق بذمة المسلمين ألا وهو قولهم للحق أينما كانوا لا يخافون في اللّه لومة لائم.

ومن الأحاديث الأخرى التي رويت في هذا المجال ما رواه مسلم في كتاب الإمارة عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "سَتَكُونُ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ، قَالُوا أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ قَالَ لَا مَا صَلَّوْا"

وشرحه النووي رحمه اللّه في شرحه لصحيح الإمام مسلم فقال: وَأَمَّا قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَمَنْ عَرَفَ فَقَدْ بَرِئَ) وَفِي الرِّوَايَة الَّتِي بَعْدهَا : (فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ) فَأَمَّا رِوَايَة مَنْ رَوَى (فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ) فَظَاهِرَة ،وَمَعْنَاهُ : مَنْ كَرِهَ ذَلِكَ الْمُنْكَر فَقَدْ بَرِئَ مِنْ إِثْمه وَعُقُوبَته ، وَهَذَا فِي حَقّ مَنْ لَا يَسْتَطِيع إِنْكَاره بِيَدِهِ لَا لِسَانه فَلْيَكْرَهْهُ بِقَلْبِهِ ، وَلْيَبْرَأْ .وَأَمَّا مَنْ رَوَى (فَمَنْ عَرَفَ فَقَدْ بَرِئَ) فَمَعْنَاهُ - وَاَللَّه أَعْلَم - فَمَنْ عَرَفَ الْمُنْكَر وَلَمْ يَشْتَبِه عَلَيْهِ ؛ فَقَدْ صَارَتْ لَهُ طَرِيق إِلَى الْبَرَاءَة مِنْ إِثْمه وَعُقُوبَته بِأَنْ يُغَيِّرهُ بِيَدَيْهِ أَوْ بِلِسَانِهِ ، فَإِنْ عَجَزَ فَلْيَكْرَهْهُ بِقَلْبِهِ وَقَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ) مَعْنَاهُ : لَكِنَّ الْإِثْم وَالْعُقُوبَة عَلَى مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ.

وَفِيهِ : دَلِيل عَلَى أَنَّ مَنْ عَجَزَ عَنْ إِزَالَة الْمُنْكَر لَا يَأْثَم بِمُجَرَّدِ السُّكُوت. بَلْ إِنَّمَا يَأْثَم بِالرِّضَى بِهِ ، أَوْ بِأَلَّا يَكْرَههُ بِقَلْبِهِ أَوْ بِالْمُتَابَعَةِ عَلَيْهِ . وَأَمَّا قَوْله : (أَفَلَا نُقَاتِلهُمْ ؟ قَالَ : لَا ، مَا صَلَّوْا) فَفِيهِ مَعْنَى مَا سَبَقَ

أَنَّهُ لَا يَجُوز الْخُرُوج عَلَى الْخُلَفَاء بِمُجَرَّدِ الظُّلْم أَوْ الْفِسْق مَا لَمْ يُغَيِّرُوا شَيْئًا مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَام. إ.هـ

فبالرغم من أن محاسبة الحكام وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر داخلة في آيات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإن نصوص أخرى جاءت صريحة تأمر بمحاسبة الحكام:

فعن عطية عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر» .

وعن أبي أمامة قال: «عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل عند الجمرة الأولى فقال: يا رسول الله أي الجهاد أفضل؟ فسكت عنه، فلما رمى الجمرة الثانية سأله، فسكت عنه، فلما رمى جمرة العقبة ووضع رجله في الغرز ليركب قال: أين السائل؟ فقال: أنا يا رسول الله، قال: «كلمة حق تقال عند سلطان جائر»

فهذا نص في الحاكم ووجوب قول الحق عنده، ووجوب محاسبته، وقد حث الرسول صلى الله عليه وسلم على مكافحة الحكام الظلمة مهما حصل في سبيل ذلك من أذى ، وحتى إن أدى ذلك إلى مقاتلتهم.

فقد رُوي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال «سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله »

وهذا من أبلغ الصيغ في التعبير عن الحث على تحمل الأذى حتى الموت في سبيل محاسبة الحكام، ومكافحتهم إذا ظلموا.

فقد عد رسول الله صلى الله عليه وسلم محاسبة الحكام وقول كلمة الحق لديهم أفضل الجهاد، واعتبر عليه الصلاة والسلام أن من يقتل لقول كلمة الحق فإنه في مرتبة سيد الشهداء حمزة رضي الله عنه، وهذا يبين لنا مكانة محاسبة الحكام من الفكر الإسلامي.

فمحاسبة الحاكم إذنً فرض على المسلمين، ولا يجوز أن توجد في ذلك أدنى شبهة بعد الأدلة القطعية آنفة الذكر، من القرآن والسنة المتواترة، التي يكفر منكرها .فالمحاسبة واجبة قطعاً ولو أدى ذلك إلى القتال، لأن الإسلام دعا إلى حمل السلاح دفاعاً عن سيادة الشرع في الحياة السياسية، أي لمنع ظهور الكفر البواح، وتحول الدار إلى دار كفر. فجهاد الحكام الظلمة ليكفوا عن ظلمهم واجب، بل إن "أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر "لأن الجور ظلم حرمه الشرع، وكل حرام يزال، ولا يسكت عنه، خصوصاً إذا كان هذا الحرام هو إظهار الكفر البواح، باستبدال الشريعة الإسلامية بغيرها من شرائع الكفر، والحكم بغير ما أنزل الله تعالى، وتولي الكفار وقتال المسلمين تحت رايتهم، أي راية الكفر ، كما فعل ويفعل حكام المسلمين اليوم،

كما أن محاسبة الحكام جزء من فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أفرد لها الشارع بابا وخصها بعناية خاصة لخطورة شأنها:

فرب العالمين سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم أمرا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجعلا رأس ذلك في أمر الحاكم بالمعروف ونهيه عن المنكر والتغيير عليه في أحوال معينة , كما أن الشارع جعل ذلك من قضايا المسلمين المصيرية التي يتخذ حيالها

إجراء الحياة أو الممات قال تعالى: (ولتكن منكم أمة يـدعون إلـى الخيـر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون).

ففي الآية بيان الإيجاب ، أي أنه فرض ، فقوله تعـالى {ولـتكن} أمـر، وظاهر الأمر الإيجاب ، وفيها كذلك بيان أن الفلاح منـوط بالإتيـان بهـذا الأمر إذ حصر وقال: {وأولئك هم المفلحون} وفيها أيضا أنه فرض كفاية لا فرض عين وأنه إذا قامت به أمة أو جماعة سقط الحرج عن الآخـرين إذا ما تحققت الكفاية فيمن قام لإقامته، وإلا اسـتعت الـدائرة حتـى يتحقـق الفرض.

غير أن الفلاح يختص به القائمون به والمباشرون له ,فـإن تقـاعس عنه الخلق أجمعون وقعدوا عن الإتيـان بـه ، عـم الحـرج كافـة القـادرين عليه لا محالة.

وقال تعالى :

{لعن الذين كفروا من بنـي إسـرائيل علـى لسـان داود وعيسـى بـن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتنـاهون عـن منكـر فعلـوه لبئس ما كانوا يفعلون }

وهذا غاية في التشديد إذ علل استحقاقهم للعنة بتركهم النهي عن المنكر . وقال عز وجل :

{فلما نسوا ما ذكـروا بـه أنجينـا الـذين ينهـون عـن السـوء وأخـذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون}

فبين أنهم بنهيهم عن السوء أنجاهم الله تعالى وأخذ من لم يفعل فعلهم بعذاب بئيس:

روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال في خطبة خطبها: أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية وتؤولونها على خلاف تأويلها: {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم}

وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "ما من قوم عملوا بالمعاصي وفيهم من يقدر أن ينكر عليهم فلم يفعل إلا يوشك أن يعمهم الله بعذاب من عنده"

على أن رأس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو محاسبة الحكام، فالمعاصي لا تفعل في قوم يزعهم سلطانهم بوازع الإسلام، وإنما يتمرد أهل الباطل بباطلهم لما يروا سكوت السلطان عليهم وعدم أخذه على أيديهم بالقوة :

سئل ابن مسعود رضي الله عنه عن تفسير هذه الآية فقال: إن هذا ليس زمانها إنها اليوم مقبولة ولكن قد أوشك أن يأتي زمانها تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا وتقولون فلا يقبل منكم فحينئذ عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم

وهذا يعني بوضوح أنك لا تلجأ إلى ذلك إلا بعد أن تستفرغ وسعك في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، على أن الهداية لا تمتدح إلا إذا احتفت بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما سبق وبينا من ربطه

سبحانه وتعالى لهذا الفرض الخطير بصفات الإيمان وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وما إلى ذلك.

قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم "لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن اللّه عليكم شراركم ثم يدعوا خياركم فلا يستجاب لهم"

معناه تسقط مهابتهم من أعين الأشرار فلا يخافونهم،، وهذه أول عواقب نكوص الأمة عن أداء واجب محاسبة السلطان، إذ يتسلط شرار الخلق على المسلمين يسومونهم سوء العذاب يسرقون أموالهم وما من رادع،، يستخفون القوم فيطيعونهم ولا ينكرون عليهم وهذه سنة اللّه التي خلت فيمن كان قبلنا،، فقد قال عز من قائل في شأن فرعون:

{فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْماً فَاسِقِينَ} (٥٤)

وعن معاذ بن جبل رضي اللّه عنه قال: سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يقول: سيكون عليكم أمراء يقضون لأنفسهم ما لا يقضون لكم، فإذا عصيتموهم قتلوكم، وإن أطعتموهم أضلوكم".

قالوا: يا رسول اللّه، كيف نصنع؟

قال: "كما صنع أصحاب عيسى بن مريم، نُشّروا بالمناشير، وحمّلوا على الخُشب، لموت في طاعة اللّه خير من حياة في معصية اللّه ".

هذا هو الذي يُتصور من خير أمة أخرجت للناس، أن لا تسكت على ضيم الظالم وظلمه، وأن تهب لتردعه حتى ولو نشرت بالمناشير وحملت

على الخشب وصُلّبت ومُزّقت كل ممزق لا يثنيها شيء عن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتغيير على الظالم حتى تردعه

قال النبي صلى الله عليه وسلم "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه" صحيح الترمذي.

فهذا الأمر إذن يترتب عن تركه عقوبات جسام، وعذاب عام من الله يعم الجميع ، حتى وإن دعوا الله ليكشفه عنهم لا يستجاب لهم :

عن عدي بن عميرة أنّه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة، حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه، فإذا فعلوا ذلك عذب الخاصّة والعامّة" أخرجه أحمد.

وعن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون على أن يغيروا عليه، ولا يغيرون، إلاّ أصابهم الله منه بعقاب قبل أن يموتوا ."رواه أبو داود، ورواه ابن ماجة، وابن حبان في صحيحه،

ففي الإسلام إذن فرض ومسئولية عامة لا يجوز للمسلم أن يهملها، فمن رأى منكرا ففرض عين عليه أن يغيره بيده إن استطاع فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وليس بعد ذلك حبة خردل من إيمان!!

وهذا يرشدك إلى أنه على قدر الإيمان وقوته يكون العزم على التغيير وإنكار المنكر، فكلما خبت جذوة الإيمان في النفوس ، كلما تمادت في التذرع بما لا يعينها على تغيير المنكر فتنتقل إلى المرحلة التي تلي ثم التي تلي حتى يوازي فعلها في إنكار المنكر فعل من في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان

فالمؤمن القوي بإيمانه يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن الأقلام قد رفعت وأن الصحف قد جفت، ويعلم أن قول الحق فرض عليه لا يؤخر رزقا ولا يقدم أجلا ، ويعلم أن اللّه تعالى أحق أن يخشاه، فتصغر الخلائق في نظره حتى لا تساوي بعوضة ، فعلام إذن يعطي الدنية في دينه؟؟

فالقضية إذن مرتبطة بالإيمان ارتباطا وثيقا، وتتناسب معه قوة وضعفا !!

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَنْبَأَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالًا ثُمَّ لَا يَقُولُهُ فَيَقُولُ اللَّهُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِيهِ فَيَقُولُ رَبِّ خَشِيتُ النَّاسَ فَيَقُولُ وَأَنَا أَحَقُّ أَنْ يُخْشَى

حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ هَانِئٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ أَنْ قَدْ حَفَزَهُ شَيْءٌ

فَتَوَضَّأَ ثُمَّ خَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا فَدَنَوْتُ مِنْ الْحُجُرَاتِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَدْعُونِي فَلَا أُجِيبُكُمْ وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيكُمْ وَتَسْتَنْصِرُونِي فَلَا أَنْصُرُكُمْ

وقال ابن مسعود رضي اللّه عنه قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم:

"ما بعث اللّه عز وجل نبياً إلا وله حوارى فيمكث النبي بين أظهرهم ما شاء اللّه تعالى يعمل فيهم بكتاب اللّه وبأمره حتى إذا قبض اللّه نبيه مكث الحواريون يعملون بكتاب اللّه وبأمره وبسنة نبيهم فإذا انقرضوا كان من بعدهم قوم يركبون رؤوس المنابر يقولون ما يعرفون ويعملون ما ينكرون فإذا رأيتم ذلك فحق على كل مؤمن جهادهم بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وليس وراء ذلك إسلاماً"

ثم تأملوا معي وانظروا في قوله عليه السلام:

كلا واللّه لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا أو ليضربن اللّه بقلوب بعضكم على بعض، ثم يلعنكم كما لعنهم.

وهذا من أساليب العرب في الخطاب التي تنبيك عن جليل ، عليك أن تلقي له سمعك وأنت شهيد:

هنا " كلا " وما فيها من زجر ونفي، ثم يقسم عليه الصلاة والسلام باللّه، فيقول: كلا واللّه

لتأمرن بالمعروف وما فيها من أساليب التوكيد بعد القسم

ولتنهونّ عن المنكر ، وهنا يستعمل نون التوكيد الثقيلة لما في الأمر من خطورة وحاجة إلى التوكيد ،

ولتأخذن على يد الظالم ، أي لتردعن الحاكم الظالم ردعا يأطره على الحق أطرا

شاء ذلك أم أبى ، ولو تكلفتم في سبيل ذلك ما تكلفتم ، وإلا فالعقوبة الشديدة تحيق بكم: ضرب للقلوب حتى تبغض بعضها بعضا.

و مجتمع تسوده البغضاء والكراهية والمكر السيئ لا خير فيه ولا في وجوده

ثم إن الأمرّ من ذلك ما ختم به الرسول الكريم حديثه : ثم يلعنكم كما لعنهم

نعم إلى هذه الدرجة تصل خطورة عدم محاسبة الحاكم وردعه وأطره على الحق.

وعن النعمان بن بشير رضى اللّه عنهما عن النبي صلى اللّه عليه وسلم قال" :مثل القائم على حدود اللّه، والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فصار بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء، مروا على من فوقهم، فقالوا: لو إنا خرقنا في نصيبنا خرقاً، ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا ."رواه البخاري والترمذي واحمد والطبراني .

فمجموع هذه الأدلة تبين خطورة التراخي في أداء هذه الفريضة على المجتمع قبل الفرد، ومصير الأمة مرتهن بها أي بمحاسبة الحكام.

إن الله سبحانه عندما وصف خيرية هذه الأمة في آية جامعة مانعة بين سبحانه أن هذه الخيرية إنما تكون بقيامها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال عز من قائل :

{كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ} (١١٠)

وبحسب ما سارت عليه العرب في لغتها من تقديم الأهم على المهم أو أن تجعل في التقديم والتأخير ما يدفع السامع أو المتلقي إلى أن يتفكر علام قدم وأخر؟

نرى هنا أن الله سبحانه قدم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الايمان بالله

فما السر وراء هذا التقديم؟

إن الآية متعلقة بخيرية هذه الأمة، وأن الإيمان ليس بوسام شرف نضعه على صدر كل من ادعاه، وإنما يوضع على صدر مستحقه، ممن عمل بمقتضاه، أي أنه أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فينتج عن ذلك المجتمع الرباني المطبق لشرع الله .

ثم إن واقع المجتمع لا يحتمل التقاعس عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو التخلي عن محاسبة الحكام الذين بيدهم مقاليد السلطة

والذين يزع اللّه بهم ما لا يزع بالقرآن، فوجود الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الحافظ للإيمان وهو الدرع الواقي الذي يحول بين المسلمين و الجاهلية.

إلا أن للدخول على السلطان ونصحه وقول الحق لديه ، لشأنا عظيما في الدين ، وقد يكون كذلك منزلقا لمن لا يحسن القول والفعل أولا يرجو بذلك الفعل وجه اللّه خالصا مخلصا له.

فالرسول عليه السلام يحذر من هذا المنزلق، ويحذر المرء في حضرة السلطان أن يقول غير ما يرضي اللّه تعالى

عن ابن عباس رضي اللّه عنهما عن النبي صلى اللّه عليه وسلم قال : إن ناساً من أمتي سيتفقهون في الدين، ويقرؤون القرآن ، يقولون نأتي الأمراء، فنصيب من دنياهم، ونعتزلهم بديننا، ولا يكون ذلك !كما لا يجتنى من القتاد إلاّ الشوك، كذلك لا يجتني من قربهم إلاّ... " قال ابن الصباح: كانه يعني: الخطايا .رواه ابن ماجه ورواته ثقات.

ومفهوم هذا الحديث أن من دخل على الأمير فلا يكونن في دخوله أي رغبة في الدنيا وإنما أن يكون في اللّه وللّه.

عن أبي قبيل قال خطبنا معاوية في يوم جمعة فقال: إنّما المال مالنا والفيء فيئنا من شئنا أعطيناه، ومن شئنا منعناه. فلم يرد عليه أحد، فلما كانت الجمعة الثالثة فقام إليه رجل ممن شهد المسجد فقال: كلا بل المال مالنا، والفيء فيئنا، من حال بيننا وبينه حاكمناه بأسيافنا، فلما صلى أمر بالرجل فأدخل عليه، فأجلسه معه على السرير، ثم أذن

للناس فدخلوا عليه ثم قال: أيها الناس إني تكلمت في أول جمعة، فلم يرد علي أحد، وفي الثاني فلم يرد علي أحد، فلما كانت الثالثة أحياني هذا أحياه الله ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول:"سيأتي قوم يتكلمون فلا يرد عليهم، يتقاحمون في النار تقاحم القردة" فخشيت أن يجعلني الله منهم، فلما رد هذا علي أحياني أحياه الله، ورجوت أن لا يجعلني الله منهم.

كما جاء في ذلك آثار كثيرة عن الخلفاء الراشدين وبقية الصحابة منها:

خطبة أبي بكر، رضي الله عنه، عند توليه الخلافة ،فقد اشتهرت هذه الخطبة في كتب التواريخ، والأدب، والفقه. بحيث صارت شهرتها، وتلقي الأمة لها بالقبول تغني عن دراسة اسانيدها. فمن ذلك ما أخرجه ابن سعد في طبقاته قال : أخبرنا عبيد بن موسى، قال: أخبرنا هشام بن عروة، قال: قال عبيد الله ، أظنه عن أبيه، قال: لما ولي أبو بكر خطب الناس، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: (أما بعد، أيها الناس: قد وليت عليكم، ولست بخيركم، ولكن نزل القرآن، وسن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم،...) إلى أن قال: (أيها الناس: إنّما أنا متبع، ولست بمبتدع، فإن أحسنت فأعينوني، وإن زغت فقوموني). وفي رواية أخرى لابن سعد، قال :أخبرنا وهب بن جرير، قال: أخبرنا أبي، قال: سمعت الحسن (أي البصري) يقول: لما بويع أبو بكر قام خطيباً، وذكر بعض خطبته إلى أن قال: (.. فإذا رأيتموني استقمت، فاتبعوني، وإن رأيتموني زغت فقوموني).

وأخرج الحافظ ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق في ترجمة بشير بن سعد ـ رضى اللّه عنه ـ من عدة طرق يقوي بعضها بعضاً، أثراً عن عمر بن الخطاب، منها التالي: عن ابن شهاب، حدثني محمد بن النعمان أن النعمان بن بشير أخبره: "أن عمر بن الخطاب قال في مجلس، وحوله المهاجرون والأنصار: أرأيتم لو ترخصت في بعض الأمور ما كنتم فاعلين؟ فقال ذلك مرتين، أو ثلاثاً: أرأيتم لو ترخصت في بعض الأمور ما كنتم فاعلين؟ فقال بشير بن سعد: لو فعلت ذلك قومناك تقويم القدح. فقال عمر: أنتم إذاً أنتم".

فما أردت أن أشير إليه هنا هو الاشتغال بمحاسبة الحكام ، وأن ترك ذلك له أثر على واقع الأمة وعلى علاقة الحاكم بالمحكومين:

فمن الملاحظ في هذه الأيام أن الأمة منفصلة انفصالاً تاماً عن الدولة، أي عن الحكام وأن العلاقة بين جمهرة الناس والحكام علاقة بين فئتين متباينتين لا علاقة بين رعايا ودولة، وفضلاً عن ذلك فإن هذه العلاقة فوق كونها علاقة بين فئتين متباينتين هي علاقة كراهية وتضادد وتناقض ليس فيها أي تقارب ولا ما يشعر بإمكانية وجود تقارب في المستقبل، وهذا هو الذي يضعف كيان الأمة ويضعف الدولة، فأية دولة هذه التي يكيد حاكمها لشعبه ويبغض الشعب الحاكم، ويراه كابوسا جاثما على صدره ؟

فالرعية بدون وجود راع منها تكون واهية البنيان، والدولة بدون وجود رعية تقف صفاً واحداً خلفها تكون واهية الوجود يمكن إزالتها

بأقل جهد، وتكون عرضة للاستعانة بأعداء الأمة، وهذا هو الواقع الملموس المحسوس في حياة المسلمين اليوم.

إن هذا الانفصال بين الأمة والدولة كان طبيعياً ، يوم كانت الدولة الكافرة تحكم البلاد مباشرة، يوم كان الانتداب البريطاني والفرنسي هو المهيمن على البلاد، ولكن بعد أن أزيل سلطان الإنجليز رسمياً وأصبح حكام البلاد يباشرون الحكم، وهم مسلمون ومن أبناء الأمة ، فإنه لم يعد هناك مبرر لبقاء هذا الانفصال، وكان يجب أن تتحول العلاقات بين جمهرة الناس وبين الدولة إلى علاقة رعية وراع، وإلى التحام بين الراعي والرعية. غير أن واقع هذا الانفصال قد بقي ولا يزال باقياً، وظل الحكام فئة والأمة فئة أخرى، وظلت إحدى الفئتين مضادة للأخرى، الأمة تنظر إلى الحكام بأنهم أعداؤها كما كانت تنظر للإنجليز والفرنسيين ، بل ربما شعرت بظلمهم أكثر من ظلم المحتل الكافر، والحكام ينظرون إلى الأمة بأنها تتآمر عليهم وتود أن تفتك بهم وأنها عدوة لهم، فهم يكيدون لها وهي تكيد لهم، وهذا ما يجعل الأمة في حالة يأس من أن تتقدم خطوة واحدة نحو العزة والرفاهية، ويجعل تفكير الحكام محصوراً بما يبقيهم على كراسي الحكم ولو بالاستعانة بالأجنبي، ويجعلهم لا يفكرون برفع الأمة إلاّ نفاقاً وبأساليب تبعد الأمة عن الرقي، وتجعلها دائماً في حالة ضعف حتى يظلوا مسيطرين عليها.

إن هذه الحالة من الانفصال بين الأمة والدولة هي نتيجة حتمية لعدم قيام الأمة بما فرضه الله عليها من محاسبة الحكام، وعدم شعورها بأنها هي مصدر السلطان، فلو كانت تشعر بأنها مصدر السلطان وتقوم بما فرضه الله عليها من محاسبة الحكام، لما تولاها حاكم خائن عدو لها،

ولما كان بينها وبين الحكام هذا الانفصال ولما كانت في هذا الضعف، و هذا التفكك، و التأخر، ولما ظلت تحت نفوذ الكفار فعلاً وإن كان الذي يحكمها حكماً مباشراً هو من أبنائها. لذلك كان لا بد للامة حتى تكون كياناً واحداً هي والحكام , وفي فئة واحدة هي والدولة ، كان لا بد لها أن تقوم بواجب محاسبة الحكام، وأن تقول كلمة الحق في وجه الحكام، وأن تعمل بقوة وبجد للتغيير على الحكام أو تغييرهم، وما لم تبادر إلى ذلك فإنها ولا شك ستظل تنحدر بسرعة إلى أن تشرف على الفناء.

إن الإسلام جعل محاسبة الحكام فرضاً على المسلمين، وأمرهم بقول الحق أينما كانوا لا تأخذهم في الله لومة لائم .

فكفاح الحكام على الظلم الذي نراه منهم اليوم، ومحاسبتهم على أعمالهم ، وعلى خياناتهم وتآمرهم على الأمة فرض فرضه الله علينا يا معشر المسلمين.

والقيام بهذا الفرض هو الذي يزيل الفواصل الموجودة بين الأمة والحكام. وهو الذي يجعل الأمة والحكام كلهم فئة واحدة وكتلة واحدة، وهو الذي يضمن التغيير على الحكام، **ويضمن كذلك تغييرهم إن لم يكن التغيير عليهم .وهو أول طريق النهضة، فالنهضة لا يمكن أن تتأتى إلاّ عن طريق الحكم حين يقام على عقيدة الإسلام، ولا سبيل إلى ذلك إلاّ بإيجاد الحكم على العقيدة الإسلامية، وإيجاد الحكم على هذا الأساس، لا سبيل إليه إلاّ بكفاح الحكام الظلمة وبمحاسبتهم .**

وقد يتذرع البعض بذرائع يمتنع معها عن محاسبة الحكام

ولتذليل هذه العقبات ولرد هذه الذرائع

نقول أن الرادع الأعظم والوازع الأهم هو الإيمان بالله وإدراك المعنى الحقيقي للحياة الدنيا

روى عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " : يا أيها الناس مروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر، قبل أن تدعوا الله فلا يستجيب لكم، وقبل أن تستغفروه فلا يغفر لكم، إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يدفع رزقاً ولا يقرب أجلاً، وإن الأحبار من اليهود والرهبان من النصارى لما تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لعنهم الله على لسان أنبيائهم، ثم عموا بالبلاء". رواه الاصبهاني .

وروى عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا تزال لا إله إلاّ الله تنفع من قالها، وترد عنهم العذاب والنقمة ما لم يستخفوا بحقها، قالوا: يا رسول الله وما الاستخفاف بحقها؟ قال: يظهر العمل بمعاصي الله، فلا ينكر ولا يغير ."رواه الأصبهاني أيضاً .

وعن أبي ذر رضى الله عنه قال : أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بخصال من الخير" :أوصاني أن لا أخاف في الله لومة لائم، وأوصاني أن أقول الحق وإن كان مراً "رواه ابن حبان ـ مختصراً ـ في صحيحه .

وعن عُرس بن عميرة الكندي رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال" :إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها وكرهها"،

وفي رواية: "فأنكرها"، "كمن غاب عنهـا، ومـن غـاب عنهـا فرضـيها كـان كمن شهدها ."رواه أبو داود، والبيهقي عن أبي هريرة بمثله.

وعن أبي هريرة رضى اللّه عنه عن النبي صلى اللّه عليـه وسـلم قـال: "الإسلام أن تعبد اللّه لا تشرك بـه شـيئاً، وتقـيم الصـلاة، وتـؤتي الزكـاة، وتصوم رمضـان، وتحـج البيـت، والامـر بـالمعروف، والنهـي عـن المنكـر، وتسليمك على أهلك، فمن انتقص شيئاً منهن فهـو سـهم مـن الإسـلام يدعه، ومن تركهن فقد ولى الإسلام ظهره "رواه الحاكم .

ومثله، وهو شاهد لمعناه، حديث حذيفة عـن النبـي صـلى اللّه عليـه وسلم" : الإسلام ثمانية أسهم:

الإسلام سهم، والصلاة سـهم، والزكـاة سـهم، والصـوم سـهم، وحـج البيت سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكـر سـهم، والجهـاد في سبيل اللّه سهم، وقد خاب من لاسهم له ."رواه البزار .

وعن عائشة رضى اللّه عنها قالـت :دخـل علـيّ النبـي صـلى اللّه عليـه وسلم فعرفت في وجهه أن قد حضره شئ فتوضأ، وما كلّم أحدا، فلصـقت بالحجرة استمع ما يقول، فقعد على المنبر، فحمد اللّه، وأثنى عليه، وقال: " يا أيها الناس، إن اللّه يقول لكم: مروا بـالمعروف، وانهـوا عـن المنكـر، قبل ان تـدعوا فلا أجيب لكم، وتسألوني فلا أعطـيكم، وتستنصـروني فـلا أنصـركم، فمـا زاد علـيهن حتّـى نـزل ."رواه ابـن ماجـة وابـن حبـان فـي صحيحه، كلاهما من رواية عاصم بن عمر بن عثمـان، عـن عـروة عنهمـا، كما أخرجه الديلمي في مسـند الفـردوس والبيهقـي فـي السـنن الكبـرى عنهما، وكذلك البـزار والطبرانـي فـي الأوسـط عـن أبـي هريـرة بلفـظ :

"لتأمرن بالمعروف ولتنهوا عن المنكـر أو ليسـلطن اللّه علـيكم شـراركم فيدعوا أخياركم ولا يستجاب لهم."

فإلى محاسبة الحكام وإلى إحياء فرض الأمر بـالمعروف والنهـي عـن المنكر ندعوكم أيها المسلمون

(يَا أيُّها الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَجِيبُواْ لِلّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَـاكُم لِمَـا يُحْيِـيكُمْ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّـهُ إِلَيْـهِ تُحْشَـرُونَ (٢٤) وَاتَّقُـواْ فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ شَـدِيدُ الْعِقَـابِ (٢٥))

الطبيعة السياسية للإسلام

الحلقة السابعة: مزج السياسة بالصلاة:

وقد ربط الاسلام بين الصلاة وبين ولاية الأمر ربطا محكما، فقد جاء في أحكام القرآن لابن عربي في تفسير سورة ص: وَأَمَّا ولايَةُ الصَّلاةِ فَهِيَ أَصْلٌ فِي نَفْسِهَا وَفَرْعٌ لِلإِمَارَةِ؛ {فَإِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إذَا بَعَثَ أَمِيرًا كَانَتْ الصَّلاةُ إلَيْهِ} ، وَلَمَّا فَسَدَ الأَمْرُ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ مَنْ تُرْضَى حَالُهُ لِلإِمَامَةِ بَقِيَتْ الْوِلايَةُ فِي يَدِهِ بِحُكْمِ الْغَلَبَةِ، وَقَدَّمَ لِلصَّلاةِ مَنْ يَرْضَى؛ سِيَاسَةً مِنْهُمْ لِلنَّاسِ، وَإِبْقَاءً عَلَى أَنْفُسِهِمْ.

[وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ]، ومعناها يعملون بالكتاب، ولم تترك هذه الآية عملا صالحا إلا قرنته بالصلاة!

فكأن الصلاة هي المحرك الدافع للقيام بسائر الأعمال، والالتزام بها، لدرجة التمسك بالشيء بكلتا القبضتين، فهي تنهى عن الفحشاء والمنكر، وهي التي يتصل المرء من خلالها بربه خمس مرات في اليوم والليلة على الأقل، لتعيده إلى جادة الصواب كلما أخذته الدنيا بعيدا عنها، أو تزوده بزاد من التقوى فتشحذ همته أبدا، وهذا الاقتران بين العمل بالكتاب وإبراز فرض الصلاة من ضمنه على الرغم من أن التمسك بالكتاب وإقامة ما فيه يتضمن إقامة الصلاة، إلا أن إبرازها في هذا الموضع يدل على أنها لازمة لحسن التمسك بالكتاب لزوم الروح للحياة.

فالفرض الذي هكذا حاله، لا يكون إلا بمكانة العمود من البناء يقوم البناء عليه، وكلما كان أثبت مكانا وأرسخ أركانا كان البناء أوثق عرى،

وأشد ثباتا في وجه العواصف، فلا غرو إذن أن نكتفي عن إقامة الدين كله بإقامة الصلاة!

فلا شك إذن أن أمر الصلاة أيضا أعظم وأجل وأخطر في الإسلام، من أن تقتصر على بُعد فردي متعلق بالفرد دون المجتمع ودون الدولة، إذ أنها أخذت بُعْداً مجتمعيا، وخطابا جماعيا، وينبغي التنبيه إلى خطورة شأنه بربطه بإقامة أحكام الإسلام كلها في الحياة، والنظر إلى إقامة الصلاة على أنها دليل ظاهر على إقامة أحكام الإسلام في المجتمع أو على إهمال تلك الإقامة، وبالتالي ترتيب أحكام شرعية تتعلق بالعلاقة بين الحاكم والمحكوم بناء على هذه الزاوية المهمة، لأجل ذلك كان لا بد من الوقوف على هذا المعنى الخطير الذي ترتب عليه إجراء الحياة أو الموت في المجتمع،

فقد روى مسلم رضي الله عنه: حدّثنا إسْحَقُ بْنُ إبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ رُزَيْقِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرَظَةَ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللّهِ، قَالَ: «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ. وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ. وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللّهِ أَفَلاَ نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: «لاَ. مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلاَةَ[١٦]. وَإذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلاَتِكُمْ شَيْئاً تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلاَ تَنْزِعُوا يَداً مِنْ طَاعَةٍ». رواه مسلم.

١٦) أما الرواية التي قال فيها: لا ما صلوا، فنقول أن الله تعالى لم يمتدح في القرآن الكريم الصلاة إلا بإقامتها، والصبر عليها، والمحافظة عليها، وقد وصف الساهين عن صلاتهم بالمصلين، فذمهم، وقال: [فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ] فتكون عصمة الحاكم من أن يقوم عليه

إذن فهناك إجراء حياة وموت، وحمل لسلاح في وجه حاكم، وما يترتب على ذلك الحمل من مهمة عظيمة تراق فيها الدماء، وتبذل فيها المهج والأرواح فداء لهذه الغاية الخطيرة.

أو طاعة لذلك الحاكم، إن لم يظهر منه كفر بواح، كلها دارت حول النظر في مسألة إقامة الصلاة في المجتمع، فهل المقصود هنا أن يقوم الحاكم بإمامة المسلمين في الصلاة؟ أم أن يتركهم يصلون الفرض في المساجد لا يعترض طريقهم؟ أم أن يأمن المسلم أن يقيم الصلاة بأمان المسلمين في ذلك المجتمع؟ أم ما هو المفهوم الدقيق لإقامة الصلاة في المجتمع والذي سيكون الحد الفاصل بين الخروج على الحاكم بالسيف واتخاذ إجراء الحياة والموت حيال تلك القضية المصيرية، أو

المسلمون بالسيف أن يقيم الصلاة فيهم، لا مجرد أن يصلي، كما أن لإقامة الصلاة في المجتمع معايير تظهر آثارها في ذلك المجتمع يمكن قياسها، لتكون علامة على ظهور أحكام الإسلام في المجتمع وبالتالي لاعتبار الدار دار اسلام، ومعلوم أن حديث عوف بن مالك رضي الله عنه هو في الحالة التي يُخشى فيها ظهور أحكام الكفر في المجتمع، فيُحمل السيف في وجه الحاكم لمنع ظهور الكفر البواح، والدليل فيما رواه البخاري عن جنادة بن أبي أمية قال دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض، قلنا: أصلحك الله، حدث بحديث ينفعك الله به، سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم، قال: دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا: أن بايعنا على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرا بواحا، عندكم من الله فيه برهان.

فيكون الحد الفاصل المانع لهذا هو ظهور أحكام الإسلام في المجتمع، وهذا الظهور يظهر من خلال علو أحكام الإسلام، كالصلاة والصوم والزكاة في المجتمع يتخذها المسلمون معاريف يأمرون بها، ويُعاقب من يخالفها، بينما في الحالة المضادة، تظهر أحكام الكفر وتعلو في المجتمع وتصبح منكراته هي المعاريف، فتتحول الدار إلى دار كفر، فيجب حمل السيف لمنع هذا التحول، لذلك كان الحد الفاصل هو أن يقيم الحاكم الصلاة في المجتمع، لا أن يصلي فقط! أي أن نقول: لا ما أقاموا فيكم الصلاة، وأن رواية ما صلوا جاءت رواية بالمعنى، والله تعالى أعلم.

المنع من ذلك الخروج وإيجاب الدخول في طاعة ذلك الحاكم المسلم الذي يقيم الصلاة في المجتمع ما أطاع الله ولا طاعة في المعصية[١٧]؟

لأجل خطورة هذا المعنى نرى القرآن يربط بين إقامة التوراة والانجيل حتى يُعتبر المرء على شيء، أي على دين يُعْتَدُّ به، ونربط ذلك بالقرآن وإقامته، لنقول بكل وضوح: المسألة أكبر من مجرد إقامة أركان الصلاة، وفرائضها وسننها، وإسباغ الوضوء والخشوع وإحسان الركوع والسجود، على ما في تلك الأفعال من أهمية وخطورة يترتب عليها ما يتعلق بنجاح الفرد ونجاته في الدنيا والآخرة،

فقد روى مسلم حدّثنا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ وَ هَرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ وَ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّه، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ يَقُولُ: «لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ:

١٧) لا طاعة في المعصية، لا يصل الأمر إلى حد الخروج بالسيف على الحاكم إلا أن يظهر الكفر البواح الذي عندنا فيه من الله برهان، وفي رواية للإمام أحمد: عن مسلم بن قَرَظة وكان ابن عم عوف بن مالك، قال: سمعت عوف بن مالك يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلّم يقول: قال: «لا ما أقامُوا لَكُمُ الصَّلاةَ، ألاّ وَمَنْ وَلّى عَلَيْهِ أَمِيرٌ والٍ فرآهُ يأتي شيئاً مِنْ مَعْصِيَةِ الله فَلْيُنْكِرْ ما يأتي مِنْ مَعْصِيَةِ الله وَلا يَنْزِعَنَّ يَداً مِنْ طاعَةٍ».

حدّثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال: «كان محمدُ بن جُبير بنِ مُطعم يُحدِّثُ أنه بلغَ معاويةَ ـ وهو عندَهُ في وَفدٍ من قُرَيشٍ ـ أنَّ عبدَ اللّهِ بنِ عمرو بن العاصِ يُحدِّثُ أنه سيكون مِلِكٌ من قَحطانَ، فغضبَ معاوية، فقام فأثنى على اللّهِ بما هوَ أهلهُ ثم قال: أما بعدُ فإنه بلغني أنَّ رجالاً منكم يتحدَّثون أحاديثَ ليست في كتابِ الله، ولا تُؤْثَرُ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلّم، فأولئكَ جُهّالُكم، فإيّاكم والأمانيَّ التي تُضلُّ أهلَها، فإني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلّم يقول: «إنَّ هذا الأمرَ في قريشٍ، لا يُعاديهم أحدٌ إلا كبَّهُ الله على وجهِه، ما أقاموا الدِّين» البخاري

وقال ابن حجر في فتح الباري: ذكره محمد بن إسحق في «الكتاب الكبير» فذكر قصة سقيفة بني ساعدة وبيعة أبي بكر وفيها «فقال أبو بكر: وإن هذا الأمر في قريش ما أطاعوا الله واستقاموا على أمره». فالطاعة منوطة بإقامة أحكام الإسلام والاستقامة عليها ولا طاعة في المعصية، ولا طاعة لمن لم يطع الله عز وجل.

فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ فَصَلِّ لَنَا. فَيَقُولُ: لاَ. إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ. تَكْرِمَةَ اللَّه هذِهِ الأُمَّةَ».

إذن فلا بد أن نفهم حديث: لا ما أقاموا فيكم الصلاة، على ضوء: لا إن بعضكم على بعض أمراء.

فمنزلة أن يقيم الحاكم الصلاة في المسلمين دلالة على منزلته كإمام لهم، من واجباته هو ومسئولياته هو التي أنيطت به أن يقيم هذه الصلاة، لذلك فهي كناية عن حكمهم بالشرع، اكتسبوا بهذا التطبيق وهذا الحكم بالشرع منزلة أن يُجعلوا هم مقيمي الصلاة في المجتمع.

عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري أن أبا هريرة قال قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم: «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم» تابعه عقيل والأوزاعي. انتهى كلام البخاري.[١٨]

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: وقد أخرجه مسلم من طريق ابن أبي ذئب عن ابن شهاب بلفظ «وأمَّكم منكم» قال الوليد بن مسلم: فقلت لابن أبي ذئب إن الأوزاعي حدثنا عن الزهري فقال: «وإمامكم منكم» قال ابن أبي ذئب أتدري ما أمكم منكم؟ قلت تخبرني، قال: فأمكم بكتاب ربكم.

وأخرجه مسلم من رواية ابن أخي الزهري عن عمه بلفظ «كيف بكم إذا نزل فيكم ابن مريم فأمكم» وعند أحمد من حديث جابر في قصة

١٨) عون المعبود شرح سنن أبي داود لابن أبي أصيبة

الدجال ونزول عيسى «وإذا هم بعيسى، فيقال تقدم يا روح الله، فيقول ليتقدم إمامكم فليصل بكم» ولابن ماجه في حديث أبي أمامة الطويل في الدجال قال: «وكلهم أي المسلمون ببيت المقدس وإمامهم رجل صالح قد تقدم ليصلي بهم، إذ نزل عيسى فرجع الإمام ينكص ليتقدم عيسى، فيقف عيسى بين كتفيه ثم يقول: تقدم فإنها لك أقيمت»

وقال أبو ذر الهروي: حدثنا الجوزقي عن بعض المتقدمين قال: معنى قوله: «وإمامكم منكم[19]» يعني أنه يحكم بالقرآن لا بالإنجيل[20].

قال بدر الدين العيني في عمدة القاري: قلت: الإنجيل ليس فيه حكم فلا حاجة إلى قوله: لا بالإنجيل، وقيل: معناه يصلي معكم بالجماعة والإمام من هذه الأمة، وقيل: وضع المظهر موضع المضمر تعظيماً له وتربية للمهابة، يعني: هو منكم، والغرض أنه خليفتكم، وهو على دينكم[21]،

فالخلاصة أنها منزلة أنيطت به لمكانته كخليفة، فعليه واجب أن يقيم الصلاة، وأنها كناية عن دوره في إقامة أحكام الإسلام، والله تعالى أعلم.

وقال ابن عربي في أحكام القرآن: المسألة الثَّالِثَةُ: إذَا ثَبَتَ انْتِفَاءُ الْمُسَاوَاةِ بَيْنَ الْخَلْقِ وَقَعَ التَّفْضِيلُ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحِكْمَةِ وَالْحُكْمِ؛ فَإِنَّ التَّقَدُّمَ وَالتَّأَخُّرَ يَكُونُ [فِي الدِّينِ وَيَكُونُ] فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا، فَأَمَّا فِي

١٩) عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم» تابعه عقيل والأوزاعي. انتهى كلام البخاري.
٢٠) فتح الباري لابن حجر
٢١) عمدة القاري لبدر الدين العيني

أحْكَامِ الدِّينِ فَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:{أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ، وَأَعْظَمُ الْمَنَازِلِ مَرْتَبَةً الصَّلَاةُ}. {وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي مَرَضِهِ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ. فَقِيلَ لَهُ: إنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إذَا قَامَ مَقَامَك لَمْ يُسْمِعْ النَّاسَ مِنْ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ}. الْحَدِيثَ. فَقَدَّمَ الْمُقَدَّمَ، وَرَاعَى الأَفْضَلَ.[٢٢]

حديث "تقديم الصحابة أبا بكر وقولهم اخترنا لدنيانا من اختاره رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا[٢٣]" أخرجه ابن شاهين في شرح مذهب أهل السنة من حديث علي قال

"لقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن يصلي بالناس وإني شاهد - ما أنا بغائب ولا بي مرض - فرضينا لدنيانا ما رضي به رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا" والمرفوع منه متفق عليه من حديث عائشة وأبي موسى في حديث "قال مروا أبا بكر فليصل بالناس"[٢٤] وهذا لعمري من المزج الراقي بين الصلاة وبين السياسة، وبيان الطبيعة السياسية للإسلام!

إذن فنستنبط من ذلك كله أن الإمام المقدم للصلاة، يقيم للمسلمين الصلاة، هو الخليفة، أي أن من مسؤولية الإمام الأعظم

٢٢) أحكام القرآن ابن عربي.

٢٣) كنى عن العبادات بقوله: لديننا، وعن سائر ما يحكم الحاكم به بأمور دنيانا، وهي أيضا من الدين، إذ أن الدين شامل لنظم المجتمع والدولة كلها، من اقتصاد وحكم وعقوبات واجتماع، وما إلى ذلك، نزل ليسوس الناس به أمور معاشهم وفق أحكام الإسلام، فلا يظنن ظان أن أمر الحكم ليس من أمر الدين، بل هو صُلْبُهُ، وعموده الفقري.

٢٤) تخريج أحاديث الإحياء العراقي.

للمسلمين أن يقيم لهم الصلاة، وأن عيسى بن مريم عليه سلام اللّه، لم يتقدم على إمام المسلمين في الصلاة لأنها تدل على إمامته العظمى أي أنه خليفة للمسلمين يقيم أحكام الإسلام فيهم، فيكون مفهوم حديث رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم الذي منع فيه الخروج على الحكام ما أقاموا الصلاة في المسلمين، أنها كناية عن إقامتهم أحكام الإسلام في المجتمع، من باب ذكر الشيء بأهم ما فيه، ومعلوم كما سبق أن الصلاة عمود الدين، فأن يذكر الحبيب المصطفى صلى اللّه عليه وآله وسلم إقامة الدين مكنيا عنها بإقامة الصلاة أمر فيه من الروعة والدقة ما قد جليناه فيما سبق من استنباط، ويشبهه نصب رب العالمين لفعل إقامة الصلاة في موضع كان مقتضى الإعراب الظاهري أن تكون في محل رفع، فنصبها هناك للدلالة على شدة أهميتها، وإشارة إلى أن في إقامتها في المجتمع علامة على إقامة الإسلام وأحكامه.

فلنجل هذه المسألة بشكل أوضح من خلال فهم طبيعة دار الإسلام ودار الكفر فنقول وباللّه تعالى التوفيق:

دار الإسلام ودار الكفر

"دَارُ الإسلام": التَّعْرِيف[25]: ١- دَارُ الإسلام هِيَ: كُلُّ بُقْعَةٍ تَكُونُ فِيهَا أَحْكَامُ الإسلام ظَاهِرَةً. وَقَال الشَّافِعِيَّةُ: هِيَ كُل أَرْضٍ تَظْهَرُ فِيهَا أَحْكَامُ

٢٥) الموسوعة الفقهية - حرف الدال – دار - دار الإسلام (جماعة من العلماء، أصدرتها وزارة الأوقاف الكويتية)

الإسلام - وَيُرَادُ بِظُهُور أَحْكَامِ الإسلام[٢٦]: كُلُّ حُكْمٍ مِنْ أَحْكَامِهِ غَيْرِ نَحْوِ الْعِبَادَاتِ[٢٧]، كَتَحْرِيمِ الزِّنَى وَالسَّرِقَةِ.

دَارُ الْحَرْبِ هِيَ: كُلُّ بُقْعَةٍ تَكُونُ فِيهَا أَحْكَامُ الْكُفْرِ ظَاهِرَةً[٢٨].

تَحَوُّلُ دَار الإسلام إِلَى دَار الْحَرْبِ وَعَكْسُهُ: ذَهَبَ الشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ إِلَى أَنَّهُ مَتَى ارْتَدَّ أَهْلُ بَلَدٍ وَجَرَتْ فِيهِ أَحْكَامُهُمْ صَارَتْ الدَّارُ دَارَ حَرْبٍ، وَعَلَى الْإِمَامِ قِتَالُهُمْ بَعْدَ الْإِنْذَارِ وَالْإِعْذَارِ، لِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَاتَلَ أَهْلَ الرِّدَّةِ بِجَمَاعَةِ الصَّحَابَةِ.

وَأَمَّا أَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ فَيَقُولَانِ بِشَرْطٍ وَاحِدٍ لَا غَيْرُ، وَهُوَ: إظْهَارُ حُكْمِ الْكُفْرِ، وَهُوَ الْقِيَاسُ.

وَتَتَحَوَّلُ دَارُ الْحَرْبِ إِلَى دَار إِسْلَامٍ بِإِجْرَاءِ أَحْكَامِ أَهْلِ الإسلام فِيهَا كَجُمُعَةٍ وَعِيدٍ، وَإِنْ بَقِيَ فِيهَا كَافِرٌ أَصْلِيٌّ، وَإِنْ لَمْ تَتَّصِلْ بِدَار الإسلام.[٢٩]

---

٢٦) علاوة على أن يستطيع المسلم أداء العبادات وأحكام الإسلام علنا من غير حاجة لأمان خارجي، أو للدخول في ذمة أو جوار، فإن أحكام الإسلام هي الظاهرة في المجتمع بحيث تكون هي المعاريف التي يؤمر بها طبيعيا في المجتمع، ويُنْكَرُ على مرتكب نقيضها من قِبَلِ المجتمع، ويُوزَعُ بوازع السلطان، بهذا يقال أن أحكام الإسلام ظاهرة في المجتمع، بحيث لا يظهر فيه حكم كفر يستقر في المجتمع من غير نكير، بمعنى آخر أن لا يختلط حكم الإسلام بحكم الكفر، فيؤخذ من هذا ومن هذا، لأن الإسلام يعلو ولا يعلى عليه، لا مجرد أن يستطيع المسلم الصلاة في المسجد أو في مكان عمله! أو أن يؤمر بالصلاة في المجتمع، وترتفع أبراج البنوك الربوية إلى جانب المسجد بلا نكير محمية بسلطان الدولة مجاهرة بالربا وهكذا!

٢٧) يعني ليس فقط العبادات من صوم وصلاة، بل وأن يُحكم فيها بأحكام الإسلام.

٢٨) فكما تلاحظ فإن مسألة ظهور الأحكام في المجتمع هي الفيصل، أي أن السؤال هو هل أحكام الإسلام هي الظاهرة؟ هل هي المعاريف التي يأمر المجتمع بها؟ أم أنها فقط معاريف على صعيد الأفراد، ولكن غيرها من الأحكام محمية بشوكة السلطان، فلا يستطيع المسلم إنكار المنكر إلا أن يتعرض لعقوبة السلطان كحال المسلمين اليوم، لا يستطيع أحدهم إنكار منكر خروج النساء كاسيات عاريات، أو منكر الربا، أو منكر الحكم بغير ما أنزل الله إلا أن يتعرض لعقوبة السلطان!

٢٩) الموسوعة الفقهية الكويتية، وانظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (كتاب السير) فصل في بيان معنى الدارين دار الإسلام ودار الكفر(أحناف).

فالشاهد هنا أن الحاكم إن أظهر الكفر البواح، وجاهر به، فإن على المسلمين أن يردعوه بالقوة والسيف لمنع ظهور الكفر في المجتمع، حتى لا تتحول الدار من دار إسلام إلى دار كفر، فحديث عبادة بن الصامت رضي اللّه عنه: دعانا النبي صلى اللّه عليه وسلم فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا: أن بايعنا على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرا بواحا، عندكم من اللّه فيه برهان. رواه البخاري، هذا الحديث مفهومه أنهم يرون كفرا بواحا بعد أن لم يكونوا يرونه من قبل، فعند ذلك يُرفع السيف اتقاء لتحول الدار إلى دار كفر، فقوله عليه سلام اللّه: إلا أن تروا، معناه أنكم لم تكونوا ترونه، ثم أظهره الحاكم فأصبحتم ترونه، عند ذلك عليكم منع ذلك بالسيف.

وحديث مسلم: لا ما أقاموا فيكم الصلاة،

والشاهد من هذا كله على مسألة إقامة الصلاة، أن رسول اللّه عليه سلام اللّه تعالى كنّى عن إقامة الدين في المجتمع وعن بقاء الدار دار إسلام بإقامة الصلاة فيها، فتأمل عظيم قدر إقامة الصلاة في الإسلام، وتأمل عظيم أن يحافظ المسلمون على تطبيق الإسلام في المجتمع كي يحيوا حياة طيبة في دار إسلام!

والشاهد أيضا أن من مظاهر ظهور الإسلام في المجتمع إقامة الصلاة، والجمعة والأعياد.

إذن فقد تجلى المزج العظيم بين السياسة والصلاة، في التكنية عن إقامة الاسلام في المجتمع بإقامة الصلاة فيه، وأن إقامة الصلاة التي هي

كناية عن إقامة الدين من واجبات الخليفة، وشرف أقيم له لإقامته الدين، فإن أظهر كفرا بواحا في المجتمع الاسلامي يخرج عليه بالسيف، حفاظا على سياسة الاسلام للمجتمع وللدولة، ولتبقى قيم الاسلام ومعاريفه هي الأعلى، وهي الظاهرة، لا تعلوها قيم الكفر ولا إفساده.

فهذه هي الطبيعة السياسية للإسلام،

والحمد لله رب العالمين

خاتمة ..

﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ١
ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ٣
مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ٤ إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ٥
ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ
غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ٧ ﴾

آمين

اللهم صل وسلم وبارك على خير خلقك نبينا محمد بن عبد اللّه، وعلى آله وصحبه وسلم صلاة أهل السموات والأرضين عليه وأجر يا رب لطفك الخفي في أمورنا بفضل رحمتك وكرمك ولطفك يا كريم.

اللهم إني أسألك بك يا رب العالمين، أسألك باسمك الأعظم الذي إن سئلت به أجبت، وإن استغفرت به غفرت، وإن استرحمت به رحمت، وإن استشفيت به شفيت، يا مجيب دعوة الداعين:

أسألك يا رب بك يا أيها الذي ليسَ إلَّاهُ ربٌ يُدعى، سألتك يا مالك حوائج السائلين الذي يُعطِي إذا سُئل، ولا يزداد على كثرة السؤال إلا جودا وكرما، وعلى كثرة الإلحاح إلا تفضلا وإحسانًا، يأتيه المُثقَلُ بالهموم شاكيا، فيفرج كرباته، والغارق في الذنوب مستغفرا، فيغفر

زلاته، والمستيئس من النجاة، فيمد له يد نجاته، إذا أساءت العباد حَلِمَ وأمْهَلَ، وإن أحسنوا تفضلَ وقَبِلَ وإن عصوا ستر، وإن أذنبوا عفا وغفر، وإذا دعوه أجاب، فكان أقرب إليهم من حبل وريدهم، وأرحم بهم من والدهم على وليدهم، وإذا نادوه سمعهم، وإذا أقبلوا عليه أسرع إليهم، من تقرب إليه بشبر قربه ذراعا، ومن أتاه يمشي أسرع إليه هرولة، وإذا ولَّوا عنهُ تكرم وتفضل ودعاهم، ولم يوصد بابه أمامهم، شديد العقاب، وهو الغفور الرحيم، لكل مُسترحمٍ لديه رحمة، ولكل راغبٍ إليه زُلفى، تتابعت نعمه وآلاؤه، حتى اطمأنت الأنفس بتتابعها، وتظاهرت المنن منه حتى اعترف أولياؤه بالتقصير عن حقه، أسبغ نعمه عليهم ظاهرة وباطنة، سألتك بمن تظاهرت العِبَرُ حتى نطقت الصوامتُ بحجته، ودل كل ما كُتب على صفحة نجوم السماء، وحبات رمل أديم الأرض على عظيم قدرته، وأظهر من الآيات حتى أفصحت السماوات والأرضون بأدلته، وقهر بعظيم قدرته حتى خضع كل شيء لعزته وعنت الوجوه لعظمته .

سألتك يا الله بك أن تنزل علينا شآبيب رحمتك، وأن تتقبل أعمالنا وان تجعلها خالصة لوجهك، وان تستر علينا في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك لنا وللمسلمين أجمعين من خير ما سألك الحبيب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وعبادك الصالحون، وأعوذ بك لهم ولنا من شر ما استعاذ بك منه الحبيب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وعبادك الصالحون

أسألك الخير كله عاجله وآجله ما علمنا منه وما لم نعلم ونعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمنا منه وما لم نعلم

وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد خير خلقك، وعلى آله وصحبه وسلم صلاة أهل السموات والأرضين عليه وأجر يا رب لطفك الخفي في أمورنا

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الحمد لله على نعمائه، ونسأله تعالى أن يكون أجرى الحق على ألسنتنا وبأيدينا، وأن يكون عصمنا من الزلل، وأن يتجاوز عنا برحمته، وفضله، وكرمه، فإنا والله لذاته العلية محبون، على ما فينا من التقصير، والشرود عن الجادة، والانغماس في الدنيا، ومع أن هذا كله يدل على تقصير من جانب المحب، إلا أننا نسأله تعالى أن لا يكون حبنا له ادعاء،

أنا مذنب أنا مخطىء أنا عاصي هو غافر هو راحم هو عافي
قابلتهن ثلاثة بثلاثة وستغلبن أوصافه أوصافي

حدثنا المزني قال: دخلت على الشافعي في مرضه الذي مات فيه، فقلت: يا أبا عبدالله، كيف أصبحت؟ فرفع رأسه، وقال: أصبحت من الدنيا راحلا، ولاخواني مفارقا، ولسوء عملي ملاقيا، وعلى الله واردا، ما أدري روحي تصير إلى جنة فأهنيها، أو إلى نار فأعزيها، ثم بكى، وأنشأ يقول(٣٠):

إليك إله الخلق أرفع رغبتي وإن كنتُ -يا ذا المنِّ والجود- مجرماً
ولَّما قسا قلبي وضاقت مذاهبي جَعَلْتُ الرَّجَا مِنِّي لِعَفْوكَ سُلّمَا
تعاظمني ذنبي فلَّما قرنتهُ بعفوكَ ربي كانَ عفوكَ أعظما

٣٠) روى المزني بعض هذه الأبيات، وألحقت بها باقي القصيدة من مراجع أخرى.

فَمَا زِلْتَ ذَا عَفْوٍ عَنِ الذَّنْبِ لَمْ تَزَلْ   تَجُودُ وَتَعْفُو مِنَّةً وَتَكَرُّمَا
فلولاكَ لم يصمد لإبليسَ عابدٌ   فكيفَ وقد أغوى صَفيَّكَ آدما
فإن تعفُ عني تعفُ عن متمردٍ   ظَلُومٍ غَشُومٍ لا يزايلُ مأثما
وإن تنتقمْ مني فلستُ بآيسٍ   ولو أدخلوا نفسي بجُرْمٍ جهنَّما
فَللَّهِ درُّ الْعَارفِ النَّدْبِ إنَّهُ   تفيض لِفَرْطِ الْوَجْدِ أجفانُهُ دَمَا
يُقِيمُ إذَا مَا الليلُ مَدَّ ظَلَامَهُ   على نفسهِ من شدَّة الخوفِ مأتما
فَصِيحاً إذَا مَا كَانَ فِي ذِكْرِ رَبِّهِ   وَفِي مَا سِواهُ فِي الْوَرَى كَانَ أعْجَمَا
ويذكرُ أياماً مضت من شبابهِ   وَمَا كَانَ فِيهَا بِالْجَهَالَةِ أجْرَمَا
فَصَارَ قَرِينَ الهَمِّ طُولَ نَهَارهِ   أخا السُّهدِ والنَّجوى إذا الليلُ أظلما
يَقُولُ حَبِيبي أنْتَ سُؤْلِي وَبُغْيَتِي   كفى بكَ للراجينَ سؤلاً ومغنما
ألستَ الذِّي غذيتني وهديتني   وَلاَ زِلْتَ مَنَّاناً عَلَيَّ وَمُنْعِمَا
عَسَى مَنْ لَهُ الإحْسَانُ يَغْفِرُ زَلَّتِي   ويسترُ أوزاري وما قد تقدما
حَواليَّ فضلُ اللَّه من كل جانب   ونورٌ من الرحمن يفترش السَّمَا
وفي القلب إشراقُ المحبِّ بوصلِهِ   إذا قارب البشرى وجاز إلى الحمى
حواليَّ إيناسٌ من اللَّه وحده   يطالعني في ظلمة القبر أنجما
أصونُ ودادي أن يدنسه الهوى   وأحفظ عهد الحبِّ أن يتثلما
ففي يقظتي شوقٌ وفي غفوتي مُنًى   تلاحق خطوي نشوة وترنُّما
ومن يعتصم باللَّه يسلم من الورى   ومن يَرْجُهِ هيهات أن يتندَّما

كذلك ونسأله تعالى أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، صائبة، خالية من حب الشهرة، وحب الذكر، وأن لا يكون نصيبنا منها إلا الخير في الدنيا والآخرة، وأن يغفر بفضله لسادتنا العلماء، ولمن أخذنا عنهم هذا الدين العظيم، وأن لا يجعل في صدورنا غلا للذين آمنوا، فإنا والله

نحب المسلمين، ونحب لهم الخير، ونحب لهم أن يجتمعوا علـى مـا جمـع اللّه عليه قلوب من لو أنفق رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ما في الأرض جميعا، ما ألف بين قلوبهم، ولكن اللّه ألف بينهم، فاللهم ألف بين قلوب المسلمين واجمعهم على محبتك وطاعتك وحسـن الإيمـان بـك، وحَسَـنِ العمل الخالص لوجهك الكريم.

وبعد، فهذا ما اجتهدنا فيه فـي هـذه المسـألة ، وهـو جهـد المقـل، وللمسلم على المسلم حق النصح، فمن أراد مخاطبتي وأداء واجب النصـح لي على زلة غير مقصودة، أو رأي مرجوح، أو استفسار عن شيء مـن ذلـك، فعليه مكاتبتي على بريدي الالكتروني:

imammalek@hotmail.com